

علم الحديث

تأليف
أحمد عادل كمال

مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية

سلسلة رسائل محو الأمية الإسلامية(2)

بيانات فهرسة كتاب

علم الحديث

تأليف

الأستاذ، أحمد عادل كمال

جـ1 القاهرة 1427هـ - 2006م

17× 24 سم

رقم الإيداع : 2005/23454

الترقيم الدولي : 0-02-5994-977

الطبعة الأولى

1427هـ - 2006م

الإخراج الفني: خليفة محمود خليفة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المركز

الحمـــد لله رب العالمـــين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمـــد النبـــي العربـــي الكريم نبي الهدى ورسول الرحمة صاحب الشفاعة والرسالة الخاتمة ﷺ صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الذين استقاموا بهديه فصاروا أعلاماً وأئمة مهديين.

يعـــد علم الحديث من أفضل العلوم الفاضلة يحبه ذكور الرجال وفحولهم ويعني به محققو العلماء ولا يكرهه من الناس إلا رذالتهم وسفلتهم.

وغنـــي عـــن البـــيان أن الســـنة المطهـــرة تعد المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، وقد عرف الفقهاء منزلة السنة المطهرة تلك المنزلة التي تكمن في كـــونها تفســـيراً عملـــياً للقرآن بل منهجاً عملياً للإسلام ذلك المنهج الشامل لمجـــالات حياة الإنسان وجوانبها كافة. ولقد عنى المسلمون بحديث النبي ﷺ عـــناية فائقة فنهضوا إلى حفظه وروايته وعقدوا المجالس لإملائه وضربوا أكباد الإبل لطلبه ولم يقنعوا بهذا فشرعوا في تدوينه وجمعه من هنا وهناك.

وتعكـــس مرحلة تدوين الحديث وما يتبعها من جمع الآثار والأخبار من بطون الكتب وصدور الرجال فلسفة المسلمين في اهتمامهم وعنايتهم بالحديث الشريف تلك العناية والاهتمام اللذين كانا لهما الأثر البالغ في جمع هذه الكثرة الكاثـــرة مـــن أقوال وأفعال وتقريرات المصطفى ﷺ والتي تعد في حد ذاتها تشـــريعاً يقتضـــي بموجب التثبت من صحتها الالتزام بها والامتثال بما جاء بصـــددها من أوامر ونواهي. ومن الجدير بالذكر أن مرحلة جمع الأحاديث وتدوينها شهدت تأليف إسناد الآثار والأخبار والحكايات والنوادر فكان الإسناد فلســـفة إسلامية وثمة عامة تركت للمسلمين صفة التثبت حتى قال بعضهم: "العلم إما رأي صحيح أو نقل صحيح".

ونظـــراً لاختلاف أساليب التعليم ومناهجه أن قام سداً وردماً بين العقول الحديثة والمصنفات الصفراء القديمة، الأمر الذي جعلها غير سائغة أحياناً أو ألغـــازاً معمـــاة أحياناً أخرى سواءً في ذلك الموضوع والأسلوب والطباعة. وهـــذا الأمـــر الـــذي تنبه إليه الأستاذ أحمد عادل كمال فدفعه بدوره لوضع رسالته النافعة -التي نحن بصددها- محاولاً تهذيب هذا العلم -علم الحديث- وتنســـيق أبوابه حرصاً على استقراره في الأذهان. كما أشرق بتحديد مفاهيم هذا العلم. الذي هو من أجل العلوم قدراً إذ به الاحتراز من الخطأ في رواية السنة المطهرة أملاً منه لمحو الأمية الإسلامية.

لـــذلك فـــإن نشر هذه الرسالة النافعة التي قصد مؤلفها تحديد مفاهيم هذا العلـــم متوخياً فيها سهولة العبارة مع الإيجاز والوفاء بالمقصود لتكون عوناً للقـــارئ على تركيز المعلومات وحتى تأتي ثمرتها المرجوة في محو الأمية الإسلامية.

ومـــن ثـــم استحق صاحبها مثوبة الله على عمله النافع راجين من الله أن يسدد خطاه وأن ينتفع بهذه الرسالة القارئ الكريم.

والله من وراء القصد والهادي إلى سواء السبيل

أحمد جابر بدران

مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية



علم الحديث

مقدمة المؤلف:

تقلص سلطان المسلمين وتبددت دولتهم بددًا. وخبت أنوار المعرفة حتى أوشك العلم أن يُرفع بذهاب العلماء وبتراكم الجهل بتعاليم الإسلام وعلومه على عامة المسلمين.

وأغارت الصليبية الغربية واليهودية الحاقدة والإلحادية المتحللة بغزو ثقافي جارف فملأت ديار المسلمين صحفًا ومؤلفات ومصورات يأباها شرع الله وتضر ولا تنفع، فضلاً عن الإذاعة والتلفزيون وعجزت مناهجنا التعليمية أن تمد ناشئتنا بما هو – على الأقل – ضروري في التعريف بالإسلام من حيث هو عقيدة موحدة سامية ترتفع بالنفس الإنسانية وتخلصها من أدران المادة فتصلها بالله، ومن حيث هو نظام شامل يتناول مظاهر الحياة ومصالحها جميعًا، ومن حيث هو عبادات مفروضة على العباد، ومن حيث هو دحض للبدعة ومقاومة للمنكر بجميع صورهما، ومن حيث هو جهاد ماض إلى يوم القيامة. كما عجزت أن تمد بشيء عن مصادر الإسلام التي منها تستقى تلك المعارف وأشباهها من ضروريات العلوم الإسلامية.

وكانت أساليب التعليم ومناهجه في اتجاه مضاد أقام سدًا وردما بين العقول الحديثة والمصنفات الصفراء القديمة مما جعلها غير سائغة للإطلاع أحيانًا أو ألغازًا معماة أحيانًا أخرى سواء في ذلك الموضوع والأسلوب والطباعة.

ثم قامت حركة إسلامية مباركة تحاول أن ترد تلك الموجة الطاغية وأن تعيد للمسلمين إسلامهم وللإسلام مجده لا تبالي بالصعاب وما تلاقي، وحسب العاملين عليها إن ذلك في سبيل الله. فهم يرجون فضل الله وبره ورحمته

وعفــوه، فهــم في ذلك بين إحدى الحسنيين ما أخلصوا لله نياتهم وأعمالهم. ونحن مسايرة لتلك الحركة رأينا أن نخرج هذه السلسلة.

ولقد وصلنا نقد لرسالتنا الأولى بأنها غير وافية. وأحسب الأمانه تقتضي أن نقول إننا لم نقصد بها أن تكون وافية. وكذلك هذه الرسالة نظلمها ونظلم علم الحديث ونظلم أنفسنا ونظلم الوفاء إن زعمنا أنها وافية أو أننا هدفنا إلى أن نجعلهــا وافــية بمادتها. وإنما نقدمها حلقة ثانية من سلسلة رسائل "**محو الأمــية الإســلامية**" نهجــنا فيها هو نفس نهجنا في "**علوم القرآن**" وغايتنا السلاسة والإيضاح واليسر والاختصار، حسبنا أن نقدم المادة بالبعد بها عن ما يشق من الأساليب أو يستشكل من الموضوعات. فهي محو أمية ليس إلا، نقدمها لمن لم يقرأ في علم الحديث.

فمــن حيث أننا نقدمها لا إلى علماء نرى أنها وافية. ولو كانت أوفى من هذا القدر في مادتها ما وفت في أداء غرضها.

والله نسأل أن يحقق فيها أملنا وأن ينفع بها.

أحمد عادل كمال

السنة

السنة في اللغة: الطريقة. يقال استقام فلان على سَنَنٍ واحد أي على طريقة واحدة.

والسنة شرعًا: هي كل قول أو فعل أو تقرير أضيف إلى رسول الله ﷺ سواء كان ذلك مما نص عليه في القرآن أم لا. والتقرير أن يرى الرسول غيره يعمل عملاً ثم يقره عليه أو يتركه دون أن ينهاه عنه مع قدرته على المنع أو النهي فيعد إقرار الرسول ﷺ لعمل هذا الشخص من السنة لأن سكون الرسول ﷺ موافقة على ذلك.

ويطلق لفظ السنة في مقابلة البدعة، كما يطلق على ما عليه الصحابة رضوان الله عليهم سواء وجد ذلك في الكتاب والسنة المرفوعة إلى رسول الله ﷺ أم لا كجمع المصحف وتدوين الدواوين يدل عليه قوله ﷺ "**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين**" فالمقصود بالسنة هنا المعنى اللغوي.

قيمة علم الحديث

عن أبي نجيح العرباض بن سارية السَّلَمي قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون. قلنا يا رسول الله كأنها موعظة مودِّع فأوصنا. قال: "**أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد. وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة**" [رواه أحمد وأبو داود والترمذي وقال حديث حسن]. وفي رواية أخرى "فماذا تعهد إلينا؟ قال: "**تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها فلا يزيغ عنها إلا هالك**".

ثواب راوي الحديث

روى الشـــافعي ﷺ عـــن رســـول الله ﷺ أنه قال: "**نَضَّرَ الله امرأ سمع مقالتـــي فحفظهـــا ووعاها وأداها**". قال سفيان بن عيينة: "ليس أحد من أهل الحديث إلا وفي وجهه نضرة لهذا الحديث".

وروى الطبرانـــي عن رسول الله ﷺ أنه قال: "**اللهم ارحم خلفائي – قيل ومن خلفائك؟ قال الذين يأتون من بعدي يروون أحاديثي ويعلمونها الناس**".

وقال تعالى: ﴿ يَوْمَ نَدْعُواْ كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَـٰمِهِمْ ﴾[الإسراء: 71]. وليس لأصحاب الحديث إمام غير رسول الله ﷺ.

وروى مسلم عن رسول الله ﷺ "**من رغب عن سنتي فليس مني**".

الأمر النبوي برواية الحديث

روى الإمام أحمد والبخاري والترمذي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عـــنهما قـــال: قـــال رســـول الله ﷺ: "**بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار**".

وروى الطبراني عن رسول الله ﷺ قال: "**حدثوا عني بما تسمعون**".

هل الحديث من الوحي؟

عن المقداد بن معد يكرب قال: قال رسول الله ﷺ: "**ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، وإن ما حرم رسول الله ﷺ كما حرم الله**". [رواه أبو داود والدارمي وابن ماجه].

وأخرج أبو داود في مراسيله عن حسان بن عطية قال: "كان جبريل عليه السلام ينـــزل علـــى رسول الله ﷺ بالسُّنة كما ينزل عليه بالقرآن ويعلمه إياها كما يعلمه القرآن".

وعـــن مكحول قال: قال رسول الله ﷺ: "**آتاني الله القرآن ومن الحكمة مثليه**".

وقال الشافعي "كل ما حكم به رسول الله ﷺ فهو مما فهمه من القرآن لقوله ﷺ: "**إني لا أحل إلا ما أحل الله في كتابه ولا أحرم إلا ما حرم الله في كتابه**". وقال: جميع ما تقول الأئمة شرح للسنة وجميع السنة شرح للقرآن.

وقال ابن مسعود: "إذا حدثتكم بحديث أنبأتكم بتصديقه من كتاب الله". وقال ابن جبير: "ما بلغني حديث على وجهه إلا وجدت مصداقه من كتاب الله تعالى".

الحديث والخبر والأثر

هي ألفاظ ثلاثة مترادفة عند المحدّثين على معنى ما أضيف إلى النبي ﷺ قولاً أو فعلاً أو تقريرًا أو صفة. وفقهاء خراسان يسمون الموقوف على ما دون النبي ﷺ أثـرًا، والمرفوع إليه خبرًا، وعلى هذا جرى كثير من المصنفين.

الحديث القدسي

قال ابن حجر: هو ما نقل إلينا آحادًا عن رسول الله ﷺ مع إسناده لها عن ربه. فالأحاديث القدسية من كلامه تعالى وقد تضاف إليه سبحانه لأنه المتكلم بها وقد تضاف إلى النبي ﷺ لأنه المخبر بها عن الله تعالى، بخلاف القرآن فإنه لا يضاف إلا إليه تعالى فيقال فيه: قال الله تعالى" ويقال فيها: قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه، وهي عبارة السلف، أو "قال تعالى فيما رواه عنه رسول الله ﷺ ".

وقد تنزل هذه الأحاديث بأي كيفية من كيفيات الوحي كرؤيا النوم والإلقاء في الروع وعلى لسان ملك. فالقرآن ما كان لفظه ومعناه من عند الله بوحي جلي والحديث القدسي ما كان لفظه من عند الرسول ومعناه عن عند الله بالإلهام أو بالمنام. فالقرآن معجز والحديث القدسي غير معجز وقد يكون بدون واسطة.

والأحاديث القدسية تزيد عن المائة. مثل حديث أبي ذر الغفاري ﷺ عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه تعالى أنه قال: **"يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرمًا فلا تظالموا".**

علم مصطلح الحديث

قال عز الدين بن جماعة: علم الحديث علم بقوانين يعرف بها أحوال السند (وهو سلسلة الرواة التي وصل إلينا الحديث عن طريقها) وأحوال المتن (وهو نص الحديث) وغايته معرفة الصحيح وتمييزه من غيره.

فينقسم علم الحديث إلى ناحيتين:

الأولى: علم الحديث الخاص بالدراية ويختص بمعرفة السند وما يتصل به فيبحث حقيقة الرواية وأنواعها وأحكامها وحال الرواة وشروطهم وأصناف المرويات وما يتعلق بها. والإسناد في أصله خصيصة فاضلة لهذه الأمة ليست لغيرها من الأمم. قال ابن حزم: "نقل الثقة عن الثقة يبلغ النبي ﷺ وسلم مع الاتصال خص الله به المسلمين دون سائر الملل، وأما مع الإرسال والإعضال فيوجد في كثير من اليهود ولكن لا يقربون فيه من موسى قربنا من محمد ﷺ بل يقفون بحيث يكون بينهم وبين موسى أكثر من ثلاثين عصرًا وإنما يبلغون إلى شمعون ونحوه. وأما النصارى فليس عندهم من صفة هذا النقل إلا تحريم الطلاق فقط. وأما النقل بالطريق المشتملة على كذاب أو مجهول العين فكثير في نقل اليهود والنصارى.

وأما أقوال الصحابة والتابعين فلا يمكن اليهود أن يبلغوا صاحب نبي أصلاً ولا إلى تابع له ولا يمكن النصارى أن يصلوا إلى أعلى من شمعون وبولص أهـ. وأخرج مسلم عن ابن المبارك قوله: الإسناد من الدين. **لولا الإسناد لقال من شاء، ما يشاء".**

الثانية: علم الحديث الخاص بالرواية ويختص بمعرفة المتن. فيشتمل على نقل أقوال النبي ﷺ وأفعاله وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها.

فالمراد من علم الحديث تحقيق معاني المتون (أي النصوص) وتحقيق علم الإسـناد (والسند هو الإخبار عن طريق المتن) وأخذه إما من السَنَد وهو ما عـلا وارتفع من سفح الجبل لأن المسند يرفعه إلى قائله أو من قولهم فلان سند أي معتمد.

وقـال الحـافظ السـيوطي فـي تـدريب الراوي: "أول من صنف في الاصـطلاح القاضي أبو محمد الرامَهُرْمُزِي، فعمل كتابه "**المحدِّث الفاضل**" لكنه لم يستوعب، والحاكم أبو عبد الله النيسابوري لكنه لم يهذب ولم يرتب، وتـلاه أبـو نعيم الأصبهاني فعمل كتابه مستخرجًا وأبقى أشياء للمتعقب، ثم جاء بعده الخطيب البغدادي فعمل في قوانين الرواية كتابًا سماه "**الكفاية**" وفي آدابهـا كتابًا سماه "**الجامع لآداب الشيخ والسامع**" وقل فن من فنون الحديث إلا وقد صنف فيه كتابًا مفردًا فكان كما قال الحافظ أبو بكر بن نقطة "كل من صنف علماً أن المحدثين بعده عيال على كتبه".

أكثر الصحابة حديثًا

قال النووي في التقريب: "أكثر الصحابة حديثًا أبو هريرة، روى 5374 حديـثًا وروى عنه أكثر من 800 رجل، وهو أحفظ الصحابة. قال الشافعي: أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره. وكان ابن عمر يترحم عليه في جنازته ويقول: كان يحفظ على المسلمين حديث النبي ﷺ.

ثم عبد الله بن عمر روى 2630 حديثًا.

ثم أنس بن مالك روى 2286 حديثًا.

ثم ابن عباس روى 1660 حديثًا.

ثم جابر بن عبد الله روى 1540 حديثًا.

ثم سعد بن مالك روى 1170 حديثًا (وهو أبو سعيد الخدري).

وعائشة أم المؤمنين روت 2110 حديثًا.

وليس في الصحابة من يزيد حديثه على ألف غير هؤلاء. وإياهم عنى من قال:

سبع من الصحب فوق الألف قد نقلوا مـــن الحديث عن المختار خير مُضَر
أبـــو هريـــرة ســـعد جابـــر أنـــس صديقة وابن عباس كذا ابن عمر أهـــ.

أكثر الصحابة فتيا

فـــي التقريب: "أكثرهم فتوى مطلقًا عمر وعلي وابن مسعود وابن عمر وابـــن عباس وزيد بن ثابت وعائشة. ويمكن أن يجمع من فتيا كل واحد من هؤلاء مجلد ضخم.

"ثـــم يلـــيهم عشرون: أبو بكر وعثمان وأبو موسى ومعاذ وسعد بن أبي وقـــاص وأبـــو هريرة وأنس وعبد الله بن عمرو وسلمان وجابر وأبو سعيد وطلحـــة والزبيـــر وعـــبد الرحمن بن عوف وعمران بن حصين وأبو بكرة وعبادة بن الصامت ومعاوية وابن الزبير وأم سلمة. ويمكن أن يجمع من فتيا كل منهم جزء صغير.

"وفي الصحابة نحو مائة وعشرين نفسًا يقلون في الفتيا جدًا لا يروى عن الـــواحد مـــنهم إلا المســـألة أو المسألتان أو الثلاث مثل أُبيّ بن كعب وأبي الدرداء وأبي طلحة". أهـــ.

ونقل ابن سعد في طبقاته عن محمد بن عمر الأسلمي أنه قال: "إنما قلت الـــرواية عن الأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ، لأنهم ماتوا قبل أن يحتاج إلـــيهم. وإنما كثرت عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب، لأنهما وليا فســـئلا وقضيا بين الناس، وكل أصحاب رسول الله ﷺ كانوا أئمة يقتدى بهم ويحفظ عنهم ما كانوا يفعلون ويُستَفْتَوْنَ فيفتون. وسمعوا أحاديث فأدوها فكان الأكابـــر من أصحاب رسول الله ﷺ أقل حديثًا عنه من غيرهم مثل أبي بكر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف وأبي عبـــيدة بن الجراح وسعيد بن زيد وأُبيّ بن كعب وسعد بن عبادة وعبادة بن الصامت وأسيد بن حضير ومعاذ بن جبل ونظرائهم. فلم يأت عنهم من كثرة الحـــديث مثل ما جاء عن الأحداث من أصحاب رسول الله ﷺ مثل جابر ابن عبد الله وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة وعبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد

الله بن عمرو بْن العاص وعبد الله بن عباس ورافع بن خديج وأنس بن مالك ونظرائهم، لأنهم بقوا وطالت أعمارهم في الناس فاحتاج الناس إليهم. ومضى كثيـــر مـــن أصحاب رسول الله ﷺ قبله وبعده بعلمه لم يؤثر عنه شيء ولم يحـــتج إليه لكثرة أصحاب الرسول. ومنهم من لم يحدث عن رسول الله ﷺ شـــيئًا. ولعلـــه أكثر له صحبة ومجالسة وسماعًا من الذي حدث عنه. ولكنا حملـــنا الأمر في ذلك منهم على التوقي في الحديث، وعلى أنه لم يحتج إليه لكثـــرة أصحاب رسول الله ﷺ، وعلى الاشتغال بالعبادة والأسفار في الجهاد في سبيل الله حتى مضوا ولم يُحفظ عنهم عن النبي ﷺ شيء".

استطراد:

قـــال الـــنووي: الصحابي هو كل من لقي النبي ﷺ مؤمنًا به ولو ساعة ســـواء روى عنه أم لا؛ وإن كانت اللغة تقتضي أن الصاحب هو من كثرت ملازمـــته، فقد ورد ما يدل على إثبات الفضيلة لمن لم يحصل منه إلا مجرد اللقـــاء القليل والرؤية ولو مرة. ولا يشترط البلوغ لوجود كثير من الصحابة الذين أدركوا عصر النبوة ورووا ولم يبلغوا إلا بعد موته ﷺ، ولا الرؤية لأن مـــن كـــان أعمـــى مثل ابن أم مكتوم قد وقع الاتفاق على أنه من الصحابة. ويعـــرف عـــن الشـــخص كـــونه صحابيًا بالتواتر والاستفاضة وبكونه من المهاجرين أو من الأنصار" أهـــ.

هذا عند المحدثين. أما عند جمهور الأصوليين فالصحابي هو: من طالت صحبته للنبي ﷺ متتبعًا له مدة يثبت معها إطلاق صاحب فلان عُرفًا من غير تحديد بزمن مخصوص، وقدره بعضهم بسنة أو غزوة.

قال النووي في التقريب: "الصحابة كلهم عدول، من لابس الفتن وغيرهم بإجماع من يعتد به". وقيل بل يجب البحث في عدالتهم مطلقًا.

وقـــال المازري في شرح البرهان: "لسنا نعني بقولنا –الصحابة عدول– كـــل من رآه ﷺ يومًا ما أو زاره أو اجتمع به لغرض وانصرف وإنما نعني

به الذين لازموه وعزروه ونصروه. فإذا قال الراوي عن رجل من الصحابة ولم يسمّه كان ذلك حجة ولا يضر الجهالة لثبوت عدالتهم على العموم.

أكثر التابعين حديثًا وفتيا

وهـم المعـروفون بالفقهـاء السبعة من أهل المدينة: سعيد بن المسيب، والقاسـم بـن محمـد بن أبي بكر، وعروة بن الزبير، وخارجة ابن زيد بن ثابت، وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وعبيد الله بن عتبة بن مسعود، وسليمان بن يسار.

وعن الإمام أحمد بن حنبل: "ليس أحد أكثر فتوى من التابعين من الحسن وعطاء، كان عطاء مفتي مكة والحسن مفتي البصرة.

تقسيم الحديث من حيث الصحة

قسـم علمـاء الحديث الأحاديث إلى درجات حسب حالة الراوي ومقدار انطـباق الشروط التي وضعوها من عدالة وضبط عليه (والعدالة هي حسن الإيمـان والـتقوى والضبط هو قوة الذاكرة والخلو من آفة النسيان) فانقسم الحـديث بناء على ذلك إلى أقسام كثيرة ذكر النووي والسيوطي منها خمسة وسـتين نـوعًا، وقال الحازمي في العجالة: "علم الحديث يشتمل على أنواع كثيرة تبلغ المائة كل منها علم مستقل". ولكن هذه الأنواع في مجموعها واحد من ثلاث مجموعات رئيسية وهي:

- الصحيح.
- الحسن.
- الضعيف.

فـإن وافق الحديث في شروط الصحة التي وضعوها أعلاها فهو صحيح وإن وافق أدناها فهو حسن وإن لم يشتمل على شيء منها فهو ضعيف.

الحديث الصحيح

قال أئمة الفن: الحديث الصحيح هو: "ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله وسلم من شذوذ وعلة".

واتصـــال السند أن لا يسقط من سلسلة الرواة أحد حتى ينتهي إلى رسول الله ﷺ.

والشذوذ هو ما يرويه راو موثوق به ويخالف بروايته هذه من هو أوثق منه.

والعلـــة خطـــأ خفي غير ظاهر في المتن أو السند يدركه علماء الحديث بطول الدربة والمران.

ويشـــترط فـــي الـــراوي الـــبلوغ والإسلام والعدالة (حين الأداء لا حين التحمل) ورجحان ضبطه على غفلته.

وتعـــرف العدالـــة للراوي إما بشهرته بها حتى صار بحيث لا يصح أن يُســـأل عنه كمالك، والليث، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإما بالتزكية؛ وهي تعديل من عرفت عدالته لمن لم يعرف بها. أما إذا جُهِل حال الراوي فلا يعلم أعدل هو أم غير عدل فإن روايته لا تقبل.

هـــذا هـــو الصـــحيح لذاته لكونه أشتمل في ذاته من صفات القبول على أعلاها.

الصحيح لغيره:

وهـــو حديث لم يشتمل من صفات القبول على أعلاها ولكنه صُحح لأمر أجنبي عنه، كالحديث الحسن فإنه إذا روى من غير وجه (يعني من أكثر من وجـــه واحد) ارتقى بما عضده من درجة الحُسن إلى منزلة الصحة. وكذا ما اعتضد بتلقي العلماء له بالقبول. وكذا ما وافق آية من كتاب الله أو أصلاً من أصول الشريعة.

أقسام الصحيح:

قال النووي: الصحيح أقسام:

1- أعلاها ما اتفق عليه البخاري ومسلم.

2- ثم ما انفرد به البخاري.

3- ثم ما انفرد به مسلم.

4- ثــم ما كان على شرطيهما ولم يخرجاه. (من شروط العدالة والضبط في الراوي).

5- ثم ما كان على شرط البخاري.

6- ثم ما كان على شرط مسلم.

7- ثم ما صححه غيرهما من الأئمة.

أصح الأسانيد:

لا يجزم في إسناد أنه أصح الأسانيد مطلقًا. ولكن قيل إن أصحها الزهري عــن ســالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه. ومحمد بن سيرين عن عبيدة ابن عمرو السلماني عن علي بن أبي طالب. والأعمش عن إبراهيم بن علقمة عن ابن مسعود. ومالك عن نافع عن ابن عمر، وعلى هذا قيل أحمد بن حنبل عن الشــافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر، إذ أن الشافعي أجلّ من أخذ عن مالك وأحمد أجلّ من أخذ عن الشافعي. وسمي هذا السند "**سلسلة الذهب**".

أثبت البلاد في الصحيح في عهد السلف:

أصـــح طــرق السنن ما يرويه أهل الحرمين مكة والمدينة فإن التدليس عنهم قليل والكذب ووضع الحديث عندهم عزيز. ولأهل اليمن روايات جيدة وطــرق صـــحيحة إلا أنهـــا قليلة ومرجعها إلى أهل الحجاز أيضًا. ولأهل البصـــرة مـــن السنن الثابتة بالأسانيد الواضحة ما ليس لغيرهم مع إكثارهم. والكوفــيون مثلهم في الكثرة غير أن رواياتهم كثيرة الدَّغَل قليلة السلامة من العلـــل. وحديث الشاميين أكثره مراسيل ومقاطيع، وما اتصل منه مما أسنده الثقات فإنه صالح والغالب عليه ما يتعلق بالمواعظ.

استطراد:

لــم يســتوعب الحديث الصحيح في مصنف أصلاً لقول البخاري: "أحفظ مائة ألف حديث صحيح ومائتي ألف من غيره" ولم يوجد في الصحيحين ولا في بقية الكتب الستة هذا القدر من الصحيح.

قـــال الـــنووي: "الصـــواب أنه لم يفت الأصول الخمسة من الصحيح إلا اليســـير. ولا يقال أن أحاديثها دون المقدار الذي عده البخاري المتقدم بكثير لأنــــا نقول: أراد البخاري بلوغ الصحيح مائة ألف بالمكرر والموقوف وآثار الصـــحابة والتابعـــين وفـــتاويهم مما كان السلف يطلقون على كل منها اسم الحديث" أهـــ.

نتائج تصحيح الحديث

1- في القول بأن صحة الحديث توجب القطع به أربعة مذاهب:

أ- أن صحة الحديث توجب القطع به فيما رواه الشيخان أو أحدهما. جزم بـــه ابـــن الصلاح. وقال السخاوي أن جمهور المحدثين والأصوليين وعامة السلف على هذا.

ب- أن صـــحة الحـــديث توجب القطع به ولو فيما لم يروه البخاري أو مسلم وهو ما قاله ابن طاهر المقدسي.

ج- أن صحة الحديث توجب القطع به في الصحيحين وفي المشهور وفي المسلسل بالأئمة وهو ما اعتمده ابن حجر.

د- قـــال الـــنووي: "إن صحة الحديث لا توجب القطع به لجواز الخطأ والنسيان على الثقة ما لم يتواتر لأن ذلك شأن الآحاد".

2- وجوب العمل بكل ما صح، ذلك أن الحديث إذا صح عن رسول الله ﷺ ولـــم يصـــح عنه حديث آخر ينسخه أن الفرض على الأمة الأخذ بحديثه وترك ما خالفه. وكان الإمام أحمد إذا وجد النص أفتى بموجبه ولم يلتفت إلى مـــا خالفـــه ولا من خالفه كائناً من كان. من ذلك أنه لم يلتفت إلى قول علي وعثمان وطلحة وأبيّ بن كعب رضي الله عنهم في ترك الغسل من الإكسال لما أورده مسلم في صحيحه من حديث عائشة رضي الله عنها أن رجلاً سأل النبـــي ﷺ عن الرجل يجامع أهله ثم يُكسل، وعائشة رضي الله عنها جالسة فقال رسول الله ﷺ: "**أني لأفعل ذلك أنا وهذه ثم نغتسل**". كما قال أبو حنيفة ﷺ "إذا صح الحديث فهو مذهبي".

3- لا يضـــر الخبـــر الصحيح عمل أكثر الأمة بخلافه. لأن قول الأكثر لـــيس بحجـــة. وكذا عمل أهل المدينة – خلافًا لمذهب مالك– لجواز أنهم لم يبلغهم الخبر. ولا يضره عمل الراوي بخلافه خلافًا لجمهور الحنفية وبعض المالكية. ولا يضره كون راويه انفرد بزيادة فيه على ما رواه غيره إذا كان عدلاً فقد يحفظ الفرد ما لا تحفظه الجماعة، وهذا في صورة عدم المنافاة وإلا فرواية الجماعة أرجح.

4- ينبغـــي أن يفهم عن الرسول ﷺ مراده من غير غلو ولا تقصير فلا يحمـــل كلامـــه ما لا يحتمله ولا يُقَصِّر به عن مراده وما قصده من الهدى والبيان.

5- يلزم قبول الصحيح وإن لم يعمل به أحد.

6- لـــم يكـــن جمـــيع صحابة رسول الله ﷺ مجتهدين فإن فيهم القروي والبدوي ومن سمع منه ﷺ حديثًا واحدًا أو سمعهُ مرة. فكان منهم من يسمع شـــيئًا ثم يرجع إلى بلاده ويعمل به والوقت كان وقت نسخ وتبديل. فالمكلف إذًا مأمور بالعمل على وفق المنسوخ ما لم يظهر عنده الناسخ.

7- متى ثبت الخبر صار أصلاً من الأصول ولا يحتاج إلى عرضه على أصـــل آخر لأنه إن وافقه فذاك وإن خالفه لم يجز رد أحدهما لأنه ردّ للخبر بالقياس وهو مردود بالاتفاق فإن السنة مقدمة على القياس.

8- لا يضر صحة الحديث تفرد صحابي به.

9- ما كل حديث صحيح تُحدّثُ به العامة.

الحسن

الحديث الحسن هو ما رواه مشهور بالصدق والأمانة ولكنه لم يبلغ درجة الصـــحيح لقصـــوره فـــي الحفظ والإتقان، ثم يكون الحديث نفسه مرويًا من طـــريق آخر وأن يسلم من شذوذ وعلة أو كما قال العلامة الطيبي هو مسند من قرب من درجة الثقة أو مرسل ثقة وروى كلاهما من غير وجه وسلم من شذوذ وعلة. وسمى حسنًا لحسن الظن براويه. وهذا هو الحسن لذاته.

الحسن لغيره:[1]

جاء في فتح المغيث: قال ابن الصلاح: "هو أن يكون في الإسناد مستور لم تتحقق أهليته غير مغفل ولا كثير الخطأ في روايته ولا متهم بتعمد الكذب فيها ولا ينسب إلى مفسق آخر واعتضد بمتابع أو شاهد. فأصله ضعيف وإنما طرأ عليه الحُسن بالعاضد الذي عضده فاحتمل لوجود العاضد ولولاه لاستمرت صفة الضعف فيه ولاستمر على عدم الاحتجاج به.

وقولهم: حديث حسن الإسناد أو صحيحه دون قولهم: حديث حسن أو صحيح لأنه قد يحسن الإسناد دون المتن بشذوذ به أو علة.

قال الأئمة: والحسن كالصحيح في الاحتجاج وإن كان دونه في القوة.

مراتب أسانيد الحسن:

قال الحافظ الذهبي: أعلى مراتبه بهز بن حكيم عن أبيه عن جده. ثم عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. ثم ابن اسحق عن التيمي. ثم ما رواه الحرث بن عبد الله والحجاج بن أرطأه وعاصم بن ضمرة. ثم أسانيد اختلف في كونها حسنة أو ضعيفة.

كتب الحسن:

قال النووي في التقريب: "يعد كتاب الترمذي أصل في معرفة الحسن وهو الذي شهره وأكثر من ذكره وإن وجد في متفرقات من كلام بعض مشايخه والطبقة التي قبله. ومن مظان الحسن سنن أبي داود".

وقال ابن تيمية: "وأول من عرف أنه قسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف أبو عيسى الترمذي ولم تعرف هذه القسمة الثلاثية عن أحد قَبْلَه".

الضعيف

قال النووي: "الضعيف ما لم يوجد فيه شروط الصحة ولا شروط الحسن".

والضعيف عند تعدد الطرق يرتقى عن الضعف إلى الحسن ويصير مقبولاً معمولاً به.

وللأخذ بالضعيف واعتماد العمل به ثلاثة مذاهب:

1- أن لا يعمل به مطلقًا لا في الأحكام ولا في الفضائل وهو رأى يحيى ابن معين، وظاهر مذهب البخاري ومسلم ومذهب ابن حزم.

2- أن يعمل به مطلقًا وهو مذهب أبي داود وأحمد بن حنبل لأنهما يريان ذلك أقوى من رأى الرجال.

3- أن يعمل به في الفضائل. فالخبر إذا ورد لم يحرم حلالاً ولم يحل حرامًا ولم يوجب حكمًا وكان في ترغيب أو ترهيب أغمض عنه وتسوهل في رواته.

قال البيهقي: "إذا روينا عن النبي ﷺ في الحلال والحرام والأحكام شددنا في الأسانيد وانتقدنا الرجال، وإذا روينا في الفضائل والثواب والعقاب سهلنا في الأسانيد وتسامحنا في الرجال".

ومن أراد رواية حديث ضعيف بغير إسناد فلا يقل "قال رسول الله ﷺ بل يقول: "رُوِيَ عنه كذا -أو- ورد عنه كذا" ويقبح رواية الضعيف بصيغة الجزم بخلاف الصحيح الذي يقبح فيه صيغة التمريض. هذا ولا يلزم كون الحديث ضعيفًا أن يكون موضوعًا.

وضعف الحديث بسبب عدم ضبط الراوي، يزول بتعدد الطرق. أما ضعف الحديث بسبب فسق راويه أو جهالته فإنه يزول بعمل السلف بحديثه.

أنواع من الضعيف:

1- **المقطوع**: وجمعه مقاطع أو مقاطيع. وهو الموقوف على التابعين ومن دونهم قولاً أو فعلاً.

2- **المنقطع**: ما لم يتصل سنده سواء سقط منه الصحابي أو غيره، سواء ترك ذكر الراوي من أول الإسناد أو وسطه أو آخره. إلا أن الغالب استعماله في الرواية عن من هو دون التابعي.

3- **المعضل**: ما سقط من إسناده اثنان فأكثر بشرط التوالي.

4- **الشاذ:** ما رواه المقبول مخالفًا لرواية من هو أوثق منه، لا أن يروي مـــا لا يروي غيره. فمجرد انفراد الراوي برواية لا يجعلها شاذة بل يشترط أن يخالف من هو أوثق منه.

5- **المنكـــر:** حديث قد لا يعرف متنه عن غير راويه وكان راويه بعيدًا عن درجة الضبط.

فالشـــاذ والمنكـــر يشـــتركان في أنهما مخالفان للناس ولكن الشاذ راويه صدوق والمنكر راويه ضعيف.

6- **المتـــروك:** مـــا يرويه متهم بالكذب ولا يعرف إلا من جهته ويكون مخالفًـــا للقواعد المعلومة أو معروفًا بالكذب في غير الحديث النبوي أو كثير الغلط أو الفسق أو الغفلة.

7- **المُعَلَّـــل:** (المعلول خطأ) ما ظاهره السلامة وظهر بعد التفتيش علة تقدح فيه.

8- **المضـــطرب:** ما روى على أوجه مختلفة متقاربة، إما من راو واحد بـــأن رواه مـــرة على وجه، ومرة أخرى على وجه آخر، أو أوردته جماعة بصورة ما ثم أوردته جماعة أخرى بغير هذه الصورة.

9- **المقلوب:** وهو ما بدل فيه راو براو آخر في طبقته أو أخذ إسناد متنه فركبه على متن آخر وهذا يقال له المركب، وربما فعل ذلك للوضع، وربما لاختبار المحدث كما فعل مع البخاري، وربما وقع خطأ.

10- **المـــدلس:** ما أسقط منه راو لم يسمعه من حدث عنه موهمًا سماعه للحديث ممن لم يحدثه بشرط معاصرته له فإن لم يكن معاصرًا لم يكن تدليسًا لظهـــور أن فـــي الحديث راويًا ساقطًا. ومن التدليس أن يسقط الراوي شيخ شيخه إذا كان ضعيفًا وشيخه ثقة.

11- **المرســـل:** مـــا سقط منه الصحابي. وفي المرسل آراء ثلاث. رأي بصحته، وآخر برده وعدم صحته، ورأي وسط.

رأي من قبل المرسل:

إذا سكت من لم يذكر الصحابي وكان عدلاً ضابطًا فسكوته عن ذكر الصحابي إقرار بعدالته لأنه يعلم أن على روايته يترتب تشريع عام لأنه لو ذكره وزكاه لقبلناه. والمرسل قوي لأن الراوي حينما أغفل ذكر الصحابي فكأنه أخذ في ذمته صدقه وتذمم هذا الأمر عند الله وذلك يقتضي وثوقنا بعدالته لأنه إن كان مسندًا فقد فوض الأمر للسامع ينظر فيه فهذه أضعف لاعتمادها على النظر لا على العلم. وبه قال مالك وأبو حنيفة وأحمد في رواية عن النووي، وابن القيم وابن كثير.

رأى من رد المرسل:

يقولون أن رواية الشخص إذا كان مجهول الحال ولو أن اسمه مذكور لا تقبل فكيف بمن لم يذكر إطلاقًا وقد يكون تابعيًا ولا يكون صحابيًا. وهو رأى النووي وسعيد بن المسيب وجماهير المحدثين. قال النووي في التقريب "المرسل حديث ضعيف عند جماهير المحدثين وكثير من الفقهاء وأصحاب الأصول".

رأي وسط:

قَبِل الشافعي مرسل كبار التابعين إذا وجد الحديث مسندًا من طريق آخر كقوله: "إرسال ابن المسيب عندنا حسن" فيقبل مرسلهم إذا قوى:

1- بأن يشركه الحفاظ المأمونون فيسندون الحديث بمثل معنى ما روى.

2- أو بأن يوافقه مرسل غيره.

3- أو بأن يوافقه قول لبعض أصحاب النبي ﷺ.

4- أو بأن يوافق فتوى كثير من أهل العلم.

5- وأن يكون إذا سمى من روى عنه لم يسم مجهولاً ولا مرغوبًا عنه.

6- وإذا أشرك أحدًا من الحفاظ في الحديث لم يخالفه. فإن لم يتوفر له ذلك رد حديثه.

ومع القبول في حال الاعتضاد فإن الحديث لا يكون في القوة كالمسند.

مرسل الصحابة

قـال الـنووي: مـا تقـدم من الخلاف في المرسل كله في غير مرسل الصحابي. أما مرسل الصحابي كإخباره عن شيء فعله النبي ﷺ مما يعلم أنه لـم يحضـره لصـغر سنه أو لتأخر إسلامه أو غير ذلك فالمذهب الصحيح المشهور الذي قطع به جمهور أصحابنا وجمهور أهل العلم أنه حجة. وأطبق المحدثـون المشـترطون للصـحيح القائلـون بأن المرسل ليس بحجة على الاحتجاج به وإدخاله في الصحيح. وفي صحيحي البخاري ومسلم من هذا ما لا يحصى".

مراتب رواة المرسل

1- سعيد بن المسيب – من أهل المدينة وفقيه أهل الحجاز وأدرك العشرة المبشرين ومن أولاد الصحابة. قبلت مراسيله وهي أصحها.

2- عطاء بن رباح – من أهل مكة وكان يأخذ عن كل ضرب فمراسيله ضعيفة.

3- الحسن البصري – من البصرة وضعيف المراسيل كذلك.

مراتب المرسل:

1- صحابي ثبت سماعه رسول الله ﷺ.

2- صحابي له رؤية فقط ولم يثبت سماعه.

3- المخضرم الذي أدرك العهدين.

4- المتقن كسعيد بن المسيب.

5- من كان يتحرى كالشعبي ومجاهد.

6- مراسيل صغار التابعين لأنهم رووا عن التابعين لا عن الصحابة.

الموضوع

الحـديث الموضوع هو الكذب المختلق المصنوع. أي كذب الراوي بأن يـروى عنه ﷺ ما لم يقله متعمدًا لذلك. واتفقوا على أنه تحرم روايته مهما كـان موضـوعه. ويعرف الحديث الموضوع باشتماله مجازفات في الوعد

والوعيد أو سماجة الحديث أو كونه مما يسخر منه (أو اشتماله على تواريخ الأيام المستقبلة أو مناقضته لما جاءت به السنة الصريحة أو أن يكون باطلاً في نفسه بطلانًا يدل على وضعه أو مخالفته لصريح القرآن وبغير ذلك.

ولأهل العلم بالحديث ملكة قوية يميزون بها ذلك. وقد يعرف الوضع بإقرار واضعه. وقد يعرف الوضع من حال الراوي كما وقع لغياث ابن إبراهيم حيث دخل على الخليفة المهدي فوجده يلعب بالحمام فساق في الحال إسنادًا إلى رسول الله ﷺ أنه قال "**لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر – أو جناح**". فزاد في الحديث "أو جناح" فعرف المهدي أنه كذب لأجله فأمر بذبح الحمام.

والحامل للواضع على الوضع إما عدم الدين كالزنادقة أو غلبة الجهل كبعض المتعبدين أو فرط العصبية كبعض المقلدين أو إتباع هوى بعض الرؤساء أو لقصد الاشتهار وكل ذلك حرام بإجماع من يعتد به.

أنواع يشترك فيها الصحيح والحسن والضعيف:

1- **المسند**: ما اتصل سنده من راويه إلى منتهاه مرفوعًا إلى رسول الله ﷺ.

2- **المتصل**: ما اتصل سنده سواء كان مرفوعًا إلى الرسول أم لا.

3- **المرفوع**: ما أضيف إلى رسول الله ﷺ من قول أو فعل أو تقرير سواء كان متصلاً أو غير متصل.

4- **المعنعن**: ما يقال في سنده فلان عن فلان. والجمهور على أنه متصل إذا أمكن لقاء من أضيفت إليهم العنعنة بعضهم مع بعض مع براءة المعنعن من التدليس.

5- **المؤنن**: ما يقال في سنده حدثنا فلان أن فلانًا. حكمه حكم المعنعن.

6- **المشهور**: أو المستفيض: ما كثر ذكره ودار على الألسنة.

7- **الغـــريب**: ما رواه راو منفردًا بروايته أو انفرد غيره بزيادة في متنه أو إســـناده والغالب فيه غير الصحة. والغرابة في المتن أن ينفرد بزيادة لم يذكرها الرواة. والغرابة في الإسناد أن يذكر الحديث بسند غير المعروف له.

8- **المدرج**: وهو أقسام:

أ- مدرج حديث الرسول ﷺ وذلك بأن الراوي يذكر عقب الحديث كلاماً لنفسه فيرويه من بعد متصلاً بالحديث من غير فصل فيوهم أنه من الحديث.

ب- أن يكون عند الراوي متنان بإسنادين فيرويهما بأحدهما.

ج- أن يســـمع من جماعة مع اختلافهم في إسناده أو متنه فيرويه عنهم باتفاق.

9- **المصَحَّف**: وهو ما وقع فيه تصحيف ويكون في الإسناد. كقول بعض الــثقات (العـــوام بن مزاحم) وأصلها (ابن مراجم) ويكون في المتن كحديث "احتجر النبي ﷺ في المسجد" أي اتخذ حجرة فرواه البعض "احتجم النبي ﷺ"

متنوعات

أو كما قال:

قـــال النووي: ينبغي للراوي وقارئ الحديث إذا اشتبه عليه لفظة فقرأها على الشك أن يقول عقيبه "أو كما قال" أو نحو هذا.

الرواية بالمعنى:

رخص في سوق الحديث بالمعنى دون سياقه على اللفظ جماعة منهم على وابـــن عـــباس وأنـــس بن مالك وأبو الدرداء ووائلة بن الأسقع وأبو هريرة رضي الله عنهم. ثم جماعة كبيرة من التابعين وأئمة المذاهب الأربعة. روى الطبراني في الكبير من حديث عبد الله بن سليمان قال: قلت يا رسول الله إني إذا ســـمعت منك الحديث لا أستطيع أن أرويه كما أسمع منك يزيد حرفًا أو يـــنقص حرفًا. فقال: "**إذا لم تُحِلُّوا حرامًا ولم تحرموا حلالاً وأصبتم المعنى فلا بأس**".

أمـــا إن لم يكن الراوي عالمًا بالألفاظ خبيرًا بما يحيل معانيها لم تجز له الرواية بالمعنى بل يتعين اللفظ الذي سمعه.

رواية بعض الحديث

قال الحافظ ابن حجر: الأكثرون على أن اختصار الحديث جائز بشرط أن يكـــون الذي يختصره عالمًا لأن العالم لا ينقص من الحديث إلا ما لا يتعلق بما يبقيه منه بحيث لا تختلف الدلالة ولا يختل البيان بخلاف الجاهل الذي قد ينقص الاستثناء مثلاً.

تجويد الحديث

قال البديري: قراءة الحديث مجودة كتجويد القرآن مندوبة لأن التجويد من محاسن الكلام ومن لغة العرب ومن فصاحة المتكلم لأن التجويد من الصفات الذاتــية للغـــة العرب ولم ينطق العرب كلمة إلا مجودة ولا عرفوا الكلام إلا مجودًا.

أصح شيء في الباب:

قال النووي في الأذكار: قولهم "أصح شيء في الباب كذا"، لا يلزم صحة الحديث فإنهم يقولوه وإن كان ضعيفًا، ومرادهم أرجحه أو أقله ضعفًا.

متفق عليه:

قولهم "متفق عليه" يعني رواه الشيخان وهما البخاري ومسلم.

المتواتر والمشهور وخبر الآحاد

المتواتـــر ما نقله من يحصل العلم بصدقهم ضرورة بأن يكونوا جمعًا لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن مثلهم من أوله إلى آخره. ولذا فهو مفيد للعلم الضـــروري –بنفسه لا بقرائن منفصلة عنه– ويجب العمل به من غير بحث عن رجاله، ولا يعتبر فيه عدد معين على الأصح.

والمتواتر قسمان:

تواتر لفظي وهو ما تواتر لفظه، كحديث "**إنكم سترون ربكم**".

وتواتـر معـنوي وهـو ما تواتر القدر المشترك فيه. ككثير من أحكام الطهارة والصلاة والزكاة والصوم والحج والبيوع والنكاح والغزوات مما لم يختلف فيه فرقة من فرق الإسلام.

وغير المتواتر أعلى درجاته المستفيض (أو المشهور) وهو كثير الوجود وعليه بناء رؤوس الفقه. ثم الخبر المقضي له بالصحة أو الحسن على ألسنة حفاظ المحدثين وكبرائهم. ثم أخبار قبلها بعض ولم يقبلها آخرون.

أما خبر الواحد فهو خبر لا يفيد العلم بنفسه سواء أفاده بالقرائن أم لم يفده أصـلاً، لجـواز كـذب الراوي، وإن كان هذا الاحتمال يضعف عند وجود العدالة.

والمشهور ما كان آحادي الأصل ثم تواتر بعد ذلك كأن يرويه عن رسول الله ﷺ راو واحد أو راويان ثم يرويه عنهما عدد التواتر ويستمر كذلك حتى يصـل إليـنا فإنا حينئذ نقطع بصحة نسبته إلى راويه عن الرسول ولكننا لا نقطـع بنسـبته إلى الرسول نفسه. وقد عدّ قوم هذا من أخبار الآحاد ولكن الحنفـية جعلوه قسمًا قائمًا بذاته وقالوا أنه يفيد من الطمأنينة ما لا يفيده خبر الواحد وبنوا على ذلك أنه يقيد مطلق الكتاب كالمتواتر.

مراحل تدوين السنة

1- عصر الرسول ﷺ:

وردت روايـات كثيـرة تنهي عن كتابه الحديث – كما ورد في صحيح مسـلم – وثـبت كذلك أنه كتب في عهد الرسول أحاديث فلم ينه عنها. ولا تعارض، إذ إن الاتجاه العام كان عدم تدوين الحديث إذ خشي الرسول ﷺ أن يصـرف ذلك الصحابة عن القرآن، أو أن تختلط به السنة، ولقلة الكتّاب في العـرب والحاجـة إلـيهم في كتابة القرآن. فلم تكتب آثار النبي ﷺ إذاً في عصره وعصر أصحابه وكبار تبعهم في الجوامع ولم ترتب، للنهي عن ذلك أولاً ولسـعة حفظ الصحابة وسيلان أذهانهم ثانيًا. ومع ذلك فقد أباح رسول

الله ﷺ كـتابة الحديث لظروف خاصة وفي حدود ضيقة، يدل على ذلك تردد أبي بكر في قبول فكرة التدوين.

كـتب عـبد الله بن عمرو صحيفته المسماة "**الصادقة**" والتي رواها عنه عمـرو بن شعيب حفيده، وهي تعد في رأى علماء الحديث في درجة أيوب عـن نافع عن ابن عمر وهو من أصح الأسانيد إلى رسول الله. كذلك كتاب الصدقات كتب لعمرو بن حزم. وكذلك كتاب أبي شاه أمر الرسول بكتابته له عام حجة الوداع.

ثم حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار وتبويب الأخبار لما انتشر العلماء في الأمصار وكثر الابتداع من الخوارج والروافض وسائر الفرق.

2- القرن الأول وأوائل الثاني:

كتب عبد الله بن شهاب الزهري 400 حديث لهشام بن عبد الملك. وأمر عمـر بن عبد العزيز أبا بكر بن حزم في خطابه "انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء. ولو أن ما كتبه ابن حزم لم يصل إلينا.

ولقـد كان ذلك التدوين مجرد جمع للحديث لا تقسيم فيه ولا تبويب وإنما كان متفرقات دونت للتنفيذ في الأمصار وخوف النسيان.

أمـا مـا يقوله الغزالي: "الكتب والتصانيف محدثة لم يكن منها شيء في زمن الصحابة وصدور التابعين وإنما حدثت بعد سنة 120 من الهجرة وبعد وفـاة جميع الصحابة وجملة التابعين رضي الله عنهم" قول الغزالي هذا إنما يقصـد بـه الكـتب والتصـانيف أي التدوين المرتب المصنف على منهج وموضـوع. وكـان أول مـن فعل ذلك الربيع بن صبيح وسعد بن عروبة وغيـرهما فكانـوا يصنفون كل باب على حدة إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة فدونوا الأحكام.

بدأت حركة الجمع في أوائل النصف الثاني من القرن الثاني فكتب:

عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج	في مكة	توفى سنة 150 ولم يوثقه البخاري
ومحمد بن اسحق	في المدينة	توفى سنة 151
ومالك بن أنس	في المدينة	توفى سنة 179
والربيع بن صبيح	في البصرة	توفى سنة 160
وسعد بن عروبة	في البصرة	
وحماد بن سلمة بن دينار	في البصرة	
وسفيان بن سعيد الثوري	في الكوفة	توفى سنة 161 بالبصرة
وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي	في الشام	توفى سنة 156
ومعمر بن راشد البصري	في اليمن	توفى سنة 153
وعبد الله بن المبارك	في خراسان	توفى سنة 181
والليث بن سعد	في مصر	توفى سنة 175

ويبدو أن نشاط هؤلاء في جمع الحديث كان ردًا على حركة أصحاب القياس في العراق من الفقهاء وأشهرهم أبو حنيفة الذين كانوا يميلون إلى الإفتاء بالرأي أكثر من الحديث. وما نقله هؤلاء أحاديث للرسول صلى الله عليه وسلم ممزوجة بفتاوى التابعين من غير مراعاة للأبواب أو لمنهج معين غير مجرد الجمع. وموطأ مالك خير نموذج لهذا إذ جمع بين فتاوى أهل المدينة وأقوال الصحابة وحديث الرسول وإن كان قد ألفه على أبواب الفقه.

وفي نهاية المائتين بدأت خطوة جديدة هي إفراد الحديث بالتدوين على طريقة المسانيد:

فصنف عبد الله بن موسى الكوفي مسندًا.

وصنف مسرد بن مسرهد البصري مسندًا.

وصنف أسد بن موسى الأموي مسندًا.

وصنف نعيم بن حماد بمصر مسندًا.

وفــي هــذه الخطــوة جردت الكتب من أقوال الصحابة وفتاوى التابعين وروعي فيها الحديث إلا أنها جمعت بين الصحيح وغيره فهي ليست كتبًا من الدرجة الأولى.

3- القرن الثالث "تدوين الصحيح":

نشطت في هذا القرن حركة الجمع والنقد وتعديل وتجريح الرجال والحكم علــيهم فألفــت فيه عمد كتب الحديث كصحيحي البخاري (توفى 256هـ) ومســلم (توفى 261هـ) وسنن أبي داود (توفى 275هـ) وجامع الترمذي (توفى 279هـ) وسنن النسائي (توفى 303هـ) وسنن ابن ماجه (توفى 273 هـ). وهي المعروفة بالكتب الستة. ويلحق بها مسند أحمد بن حنبل (توفى 241هـ).

وذلك أن البخاري رأى التصانيف السابقة لعصره فوجدها جامعة للصحيح وغيــره والكثيــر منها يشمله التضعيف فحرك همته لجمع الحديث الصحيح وقوى همته لذلك ما سمعه من أستاذه اسحق بن راهويه حيث قال لمن عنده والــبخاري فــيهم "لو جمعتم كتابًا مختصرًا لصحيح سنة رسول الله ﷺ قال البخاري: "فوقع ذلك في قلبي فأخذت في جمع الجامع الصحيح".

ثم تبع البخاري سائر كتب الحديث وكلها أثناء المائة الثانية.

4- القرن الرابع "تهذيب الحديث بالجمع والشرح:

وفــيه ألفت المعاجم (وهي طريقة التأليف بترتيب الأحاديث على حروف المعجم).

فألف الطبراني (المتوفى سنة 360هـ) المعجم الصغير والأوسط والأكبر وألــف الدارقطنــي (المتوفــى سنة 385هـ) السنن ورتبه وألف ابن حبان البستي صحيحه.

طرق التأليف والتصنيف

1- **الطـــريقة الأولـــى**: التأليف على الأبواب كأبواب الفقه. فباب للصلاة باب للزكاة وهكذا.

2- **الطـــريقة الثانـــية**: التصنيف على المسانيد، فيكتب كل ما أسند إلى الصحابي ثم يسير هكذا – مثلاً كل ما أسند إلى عمر ثم كل ما أسند إلى أبي هريرة وهكذا.

3- **الطريقة الثالثة**: التصنيف على المعجم فترتب الأحاديث حسب بدايتها على حروف المعجم.

4- **الطـــريقة الـــرابعة**: التـــرتيب على خمسة أقسام، الأوامر والنواهي والأخبار والإباحات وأفعال النبي ﷺ، ثم يقسم نوع كل واحد من الخمسة إلى أنواع فرعية.

كتب الحديث

كتب الحديث على طبقات مختلفة ومنازل متباينة، إذ هي باعتبار الصحة والشهرة على أربع طبقات:

الطبقة الأولى: هي التي اجتمع فيها شهرة أحاديثها ودورانها على الألسنة قـــبل تدويـــنها وبعده وافقوه في القول بها وحكموا بصحتها وارتضوا رأي المصنف فيها ويكون أئمة الفقه لا يزالون يعتمدون عليها ويعتنون بها ويكون العامـــة يعظمـــونها. وكـــتب هـــذه الطبقة منحصرة في ثلاثة كتب: الموطأ وصحيح البخاري وصحيح مسلم.

الطـــبقة الثانـــية: هي كتب لم تبلغ مبلغ الصحيحين ولكنها تتلوها. كان مصـــنفوها معروفين بالوثوق والعدالة والحفظ والتبحر في فنون الحديث ولم يرضـــوا في كتبهم هذه بالتساهل فيما اشترطوا على أنفسهم كسنن أبي داود وجامـــع الترمذي ومجتبي النسائي وكاد مسند أحمد بن حنبل يكون من جملة هذه الطبقة.

الطبقة الثالثة: وهي مسانيد وجوامع ومصنفات صنفت قبل البخاري ومسلم وفي زمانهما وبعدهما جمعت بين الصحيح والحسن والضعيف والمعروف والغريب والشاذ والمنكر والخطأ والصواب والثابت والمقلوب، ولم تشتهر بين العلماء ذلك الاشتهار وإن زال عنها اسم النكارة المطلقة ولم يتداول ما تفردت به ولم يفحص عن صحتها وسقمها كثير فحص. كمسند أبي يعلى ومسند الطيالسي وكتب البيهقي والطحاوي والطبراني. وكان قصدهم جمع ما وجدوه لا تلخيصه وتهذيبه وتقريبه للعمل.

الطبقة الرابعة: كتب قصد مصنفوها بعد قرون متطاولة جمع ما لم يوجد في كتب الطبقتين الأولتين وكانت في المجاميع والمسانيد المختفية فنوهوا بأمرها وكانت على ألسنة من لم يكتب حديثه المحدثون لكثير من الوعاظ المتشدقين وأهل الأهواء والضعفاء أو كانت من آثار الصحابة والتابعين أو من أخبار بني إسرائيل خلطها الرواة بحديث النبي ﷺ سهوًا أو عمدًا. منها كتاب "الضعفاء" لابن حبان وكتاب ابن عساكر. وأصلح كتب هذه الطبقة ما كان ضعيفًا محتملاً وأسوأها ما كان موضوعًا أو مقلوبًا شديد النكارة.

أما كتب الطبقتين الأولى والثانية فعليها اعتماد المحدثين.

وأما كتب الطبقة الثالثة فلا يباشرها للعمل عليها والقول بها إلا النحارير الجهابذة الذي يحفظون أسماء الرجال وعلل الأحاديث.

وأما كتب الطبقة الرابعة فالاشتغال بجمعها والاستنباط منها تعمق من المتأخرين.

مشتملات كتب الحديث

قال الحافظ السيوطي في مقدمة جمع الجوامع: "جميع ما في الكتب الخمسة: البخاري ومسلم وصحيح ابن حبان ومستدرك الحاكم والضياء المقدسي صحيح، فالعزو إليها معلم بالصحة سوى ما في المستدرك من المتعقب فأنبه عليه وكذا ما في موطأ مالك وصحيح ابن خزيمة وأبي عوانة وابن السكن والمنتقى لابن الجارود والمستخرجات فالعزو إليها معلم بالصحة

أيضًــا. وفي أبي داود ما سكت عليه فهو صالح وما بُيّن ضعفه نقلت عنه، وفــي التــرمذي والنسائي وابن ماجه والطبراني في الكبير والأوسط ومسند أحمــد والــزوائد وعبد الرازق في الجامع وسعيد بن منصور في سننه وابن شــيبه وأبــي يعلــى في مسنده والطيالسي والدارقطني وأبي نعيم في الحلية والبيهقــي في شعب الإيمان وفي سننه، صحيح وحسن وضعيف فأبينه غالبًا وكــل مــا كان في مسند أحمد فهو مقبول فإن الضعيف الذي فيه يقرب من الحســن. وكــل مــا عزى إلى العقيلي في الضعفاء وأبي عدي في الكامل وللخطيب في التاريخ وابن عساكر في تاريخه أو الترمذي في نوادر الأصول أو للحــاكم فــي تاريخــه أو لابن الجارود في تاريخه أو للديلمي في مسند الفردوس فهو ضعيف".

وقال الحافظ ابن حجر: "مسند الدارمي ليس دون السنن في الرتبة بل لو ضم إلى الخمسة لكان أولى من ابن ماجه فإنه أمثل منه بكثير" وقال العراقي: "فيه المرسل والمنقطع والمقطوع كثيرًا".

وقال العيني عن مسند الدارقطني إن فيها أحاديث سقيمة ومعلولة ومنكرة وغريبة وموضوعة. وعن تصانيف البيهقي أنها أيضًا مشتملة على الأحاديث الضعيفة.

ولسنا هنا بسبيلنا إلى دراسة كل ما كتب في علم الحديث. وإنما نتعرض في صفحات وجيزة للمشهور منها وهي الكتب الستة ثم موطأ مالك.

أولاً: صحيح البخاري.

ثانيًا: صحيح مسلم.

ثالثًا: مجتبى النسائي.

رابعًا: سنن أبي داود.

خامسًا: جامع الترمذي.

سادسًا: سنن ابن ماجه.

سابعًا: موطأ مالك.

الجامع الصحيح

مؤلفه:

ألفه محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردذبة البخاري. وكنيته عـبد الله. كان أجداده فرسًا على دين المجوس وأول من أسلم منهم المغيرة والي بخارى. ولد البخارى عام 194هـ وتوفى 256هـ. وكان أبوه محدثًا أيضًا مات وهو صغير وترك مالاً كثيرًا فنشأ في نعمة وأسلم للكتاب.

فلمـا بلغ عشر سنين أخذ يحفظ الحديث والفقه. ولم يبلغ السادسة عشرة مـن عمـره حتـى حفظ كتب ابن المبارك المتوفى 181هـ، ووكيع وهما محـدثان مشـهوران. وتلقى عنه الناس العلم ولم يتجاوز الثامنة عشرة من عمـره. وكان لا يجارى في الحفظ وتلك أهم مميزاته وأبرز صفاته. وروى عنه أنه كان يحفظ في صباه سبعين ألف حديث أو أكثر ولا يورد حديثًا عن صـحابي أو تابعـي إلا وهـو يعرف مولده ووفاته ومسكنه وأخباره. وكان يسـتعف في حفظه بالتقييد وكثرة الفكر. فقد روى عنه وراقه (والوراق هو الكاتـب الـذي يكتب الكتب في الورق وكان ذلك من مهن ذلك العصر) أنه قال: "عددت ما أدخلت في تصانيفي من الحديث فوجدتها مائتي ألف حديث" روى أنـه كان يقوم ليلاً فيأخذ القداحة فيوقد السراج ثم يخرج أحاديث فيعلم عليها ثم يعود إلى مضجعه دلالة على كثرة التفكير فيما يكتب.

وكان البخاري يمتاز بأمرين:

1- مقـدرة فذة في النقد مكنته من التثبت من رجاله. ويروون عنه قوله: "كـل اسم في التاريخ إلا وله عندي قصه". روى أمامه حديث فيه راو اسمه كيخاراني فسئل عنه فقال البخاري: كيخاران قرية في اليمن كان معاوية ابن أبـي سـفيان بعـث هـذا الـرجل من أصحاب النبي إلى اليمن فسمع منه الكيخارانـي هـذين الحديثين. ومما يروى في قوة ذاكرته قصة اختباره في مسجد بغداد حينما قلبوا له مائة حديث فردها وصححها.

2- ورع شـديد ودقـة بالغة وهو في معرفته الدقيقة بالرجال كان دقيقًا مـؤدبًا فـي تعبيـره فيقول عمن لا يرضيه ويعرف كذبه "فيه نظر - أو - اسـكتوا عنه" وقل أن يقول كذاب أو وضاع، وأشد ما قاله في شخص "منكر الحـديث". وكان لا يكتب حديثًا إلا بعد أن يغتسل ويصلي ركعتين ويستخير الله في وضعه وكان يقرأ القرآن ليله ونهاره كثير الإحسان إلى الطلبة.

رحلته:

أول مـن سـن الـرحلة في طلب الحديث. وكان علماء الحديث يكتفون برواية أحاديث منطقتهم، أما البخاري فقد جاب الأمصار سعيًا وراء الحديث، ونقـب فـي كـل مكان بحثًا عن الحديث ولقي في سبيل جمع الأحاديث في رحلاته عناء شديدًا وانفق ستة عشر سنة من عمره في الرحلة.

وممـا يـروى في فضله قول تلميذه مسلم له: "أنت سيد المحدثين" وقول التـرمذي: "لم أر أحدًا بالعراق وخراسان في معرفة العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد من محمد بن إسماعيل".

مؤلفاته:

أولهـا الجامـع الصحيح. وقضايا الصحابة والتابعين. والتاريخ الكبير. والـتاريخ الأوسط. والتاريخ الصغير. والأدب المفرد. والقراءة خلف الإمام. وبر الوالدين. وخلق أفعال العباد. وكتاب الضعفاء. والجامع الكبير. والمسند الكبيـر. وكـتاب التفسير الكبير. وكتاب أسامي الصحابة. وكتاب المبسوط. وكتاب العلل. وكتاب الكنى.

الجامع الصحيح

اقتصر البخاري في هذا الكتاب على الأحاديث الصحيحة فقط.

وقـد أنفق في جمعه ستة عشرة عامًا وسماه الجامع الصحيح المسند من حـديث رسـول الله ﷺ. ولـم يكن يقيد فيه حديثًا إلا بعد أن يصلي ركعتين ويستخير الله في وضعه.

عدد أحاديث البخاري:

(ذكر ابن حجر أن البخاري جمع فيه 7397 حديثًا عدها الكرماني 7108 وهـذا العدد تدخل فيه الأحاديث المكررة ولا تدخل فيه المعلقات والمتابعات والموقـوفات والمقطوعات (المعلقات هي الأحاديث التي لم يذكر فيها السند من أوله، كأن يقول البخاري عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال، والموقوفات هـي الأحاديـث التي ينتهي سندها إلى الصحابة فلم يذكر فيها قول ولا فعل للنبـي ﷺ بل للصحابي -جمع موقوف-، والمقطوعات ما انتهى السند فيها إلـى مـن دون الصحابي كالتابعي -والمتابعات أن يروى الحديث من طرق أخـرى). فـإذا أضيفت إليه التعليقات والمتابعات بلغت 9082 حديثًا، غير الموقـوف والمقطـوع. وإذا حـذف المكـرر واقتصر على عدد الأحاديث الموصولة السند غير المكررة كانت 2762 حديثًا.

شروط البخاري:

وقـد اشـترط الـبخاري فـي جمعـه للأحاديث شروطًا تسمى "شروط البخاري". كما اشترط مسلم تلميذ البخاري شروطًا تسمى "شروط مسلم".

وقد اتفق الاثنان على ضرورة كون الحديث متصل السند وعلى أن يكون كـل راو مـن رواتـه مسلمًا صادقًا غير مدلِّس ولا مختلط متصفًا بصفات العدالة والضبط سليم الذهن قليل الوهم سليم الاعتقاد.

وكـان الـبخاري يـرى أن المحدث إذا كان ممن أكثروا رواية الحديث وجمعه كالزهري ونافع فمن رووا عنه يختلفون في درجة اتصالهم بالمحدث ودرجة حفظهم وإتقانهم. فالدرجة الأولى التي يراها البخاري من كان يزامله فـي السـفر والحضـر. والدرجة الثانية من لم يزامله إلا مدة قصيرة وكلا النوعين عرف بالتثبت. ويلي ذلك درجات. ولكن البخاري يشترط في الرواة أن يكونوا من الدرجة الأولى عادة وقد يروى عن رجال الطبقة الثانية ولكنه في الغالب يرويه تعليقًا على حديث. ويسمى ذلك شرطًا من شروط البخاري؛

فهـو لا يقـبل روايـة الدرجة الثانية إلا في المتابعات والتعليق. وأما غير المكثرين فاكتفى فيهم عند البخاري ومسلم بشرط الثقة والعدالة وقلة الخطأ.

نظرة إلى الجامع الصحيح:

ألف الكتاب على أبواب الفقه. وقسم الأحاديث عليه. وسمي كل باب من هذه الأبواب كتابًا، فأولها كتاب بدء الوحي ويليه كتاب الإيمان وهكذا. وقسم كـل كتاب من هذه الكتب إلى أبواب. وعدة الكتب 97 كتابًا تتضمن 3450 بابًـا. ووضع تحت كل باب أحاديث كثيرة، وبعض الأبواب فيه آية فقط من كـتاب الله تعالى وبعضها يحمل اسم الباب وليس تحته شيء. وهذه الأبواب تركها البخاري إما لأنه لم يصح له فيها حديث وتركها حتى يتحرى أو ربما لأنـه لم يكن وضع الكتاب في صيغته النهائية. والبخاري قد يذكر في كتابه نظـرات فقهـية تدل على روح الاجتهاد. والحقيقة أن البخاري وإن حاول أصـحاب المـذاهب الأربعة أن ينسبوه إليهم فهو ليس كذلك بل الغالب أنه مجتهد مثلهم.

وكان البخاري يذكر الحديث في كتابه في مواضع ويستدل به في كل باب بإسناد آخر ويستخرج منه بحسن استنباطه وغزارة فقهه معنى يقتضيه الباب الـذي أخـرجه فيه وقلما يورد حديثًا في موضعين بإسناد واحد ولفظ واحد. وإنما يورده من طريق آخر لمعانٍ:

1- أنه يخرج الحديث عن صحابي ثم يورده عن صحابي آخر والمقصود مـنه أن يخرج الحديث عن حد الغرابة. وكذلك يفعل في أهل الطبقة الثانية والثالثة وهلم جرا إلى مشايخه. فيعتقد من يرى ذلك من غير أهل الصنعة أنه تكرار وهو ليس كذلك لاشتماله على فائدة زائدة.

2- أنـه صـحح أحاديث على هذه القاعدة يشتمل كل حديث على معانٍ متغايرة، فيورده في كل باب من طريق غير الطريق الأول.

3- أحاديث يرويها بعض الرواة تامة ويرويها بعضهم مختصرة فيوردها كما جاءت ليزيل الشبهة عن ناقليها.

4- أن الــرواة ربمـــا اختلفت عباراتهم فيوردها بطرقه إذا صحت على شرطه ويفرد لكل لفظة بابًا مفردًا.

5- أحاديــث زاد فــيها بعــض الرواة رجلاً في الإسناد ونقصه بعضهم فــيوردها على الوجهين حيث يصح عنده أن الراوي سمعه من شيخ حدثه به عن آخر ثم لقي الآخر فحدثه به فكان يرويه على الوجهين.

وقد اتفق جمهور المسلمين على صحة كتاب الجامع الصحيح وذهبوا إلى أنه أصح كتاب بعد كتاب الله تبارك وتعالى. ومع ذلك فقد وجه إليه نقد أهمه:

1- أنــه يقطع الحديث فيذكر بعضه في باب وبعضه في باب آخر. وقد تخــتلف الرواة في الأجزاء المختلفة. والذي دعاه إلى ذلك نظرته الفقهية فإذا فرضنا الحديث بعضه في الصلاة وبعضه في البيع فيكتب جزء الصلاة تحت باب الصلاة ويفصل جزء البيع تحت باب البيع وهكذا.

2- انــتقده حفــاظ الحديث في بعض أحاديث بلغت 110 منها 32 حديثًا اتفــق فيها هو ومسلم و 78 انفرد بها البخاري، ووجه الانتقاد أن فيها عللاً. مــثال ذلك، روى البخاري عن مالك عن الزهري عن أنس قال "كنا نصلي العصــر ثــم يذهب الذاهب منا إلى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة. وقد انتقد المحدثون هذا الحديث لأن الروايات الصحيحة كلها "ثم يذهب الذاهب منا إلى العوالــي". وفــرق بــين قباء والعوالي. وقد أجيب عن بعض هذه الأحاديث إجابات معقولة.

3- أن بعــض الرجال الذين روى لهم غير ثقات وقد ضعف الرواة من رجــال الــبخاري نحــو الثمانين. والحقيقة أن الحكم على الرجال أمر شاق عســير، لأن حكــم كل شخص إنما يتوقف على إدراكه وشخصيته وظروفه وبيئته. والناس شد ما يختلفون في ذلك. ولكن الذي ثبت أن البخاري لم يكن ممــن يتهاونون في اختيار رواتهم والقارئ لصحيحه يشعر بالدقة المتناهية البالغة التي كان يتبعها. وقيل أنه كان أعرف بشيوخه وأن أغلب ما وجه إليه من نقد رده واضح.

صحيح مسلم

الإمام مسلم:

هـو مسـلم بن الحجاج القشيري النيسابوري. عربي الأصل من قشير. ومسـكن أهلـه نيسـابور. رحل في طلب الحديث من نيسابور إلى العراق والحجـاز والشام ومصر وذهب إلى بغداد مرارًا وحدث بها. ولما استوطن البخاري نيسابور حضر عليه واستفاد من علمه وتأثر به. وقد مات بنيسابور عام 261هـ وألف كتبًا كثيرة أهمها صحيحه.

شروط مسلم:

ذكـرنا بعضـها. ونضيف هنا أن مسلم يجعل للعنعنة حكم الاتصال إذا تعاصـر المُعَـنعِن والمَعَنْعَن عنه، والبخاري لا يجعل ذلك في حكم الحديث المتصـل السـند إلا إذا ثبت تاريخًا اجتماعهما ولو مرة. وهي كلها شروط ترجح البخاري.

نظرة عامة للكتاب:

ذكر ابن حجر أن مسلمًا ألف كتابه في بلده وبحضور أهله في حياة كثير من مشايخه فكان يتحرز في الألفاظ ويتحرى في السياق فلم يقطع الأحاديث كالبخاري لأن مسلم كان كل همه جمع الحديث بينما كان البخاري فقيهًا يهمه اسـتنباط الفقـه مـنه واستنباط سير الصحابة والتفسير. وكان غرض مسلم تجريد الأحاديث الصحيحة وتقريبها إلى الأذهان ليسهل معرفة ما بين متون الحديث وما بين أسانيدها من فرق.

ويمتاز الكتاب بأنه خطوة تلت خطوة البخاري فاستفاد مما وجه إلى كتاب أستاذه من نقد ففاقه في التنظيم والترتيب والدقة وتحري مواطن الشبهة، فقد كـان البخاري مثلاً يكتب كنية بعض أهل الشام ثم يكتب أسماءهم في مكان آخر ويُظَن أنهما شخصان، فمثل ذلك تنبه إليه مسلم وتجنبه.

عدد أحاديث مسلم:

عدد أحاديثه 7275 حديثًا بالمكرر ومن غير المكرر 4000.

موازنة بين الصحيحين:

اتفق جمهور العلماء على تقديم صحيح البخاري على صحيح مسلم، وإن كان شيوخ المغرب يرون عكس ذلك.

وأسباب ترجيح البخاري:

1- اشتراط البخاري أن يكون الراوي ثبت له لقاء المروي عنه ولو مرة بينما اكتفى مسلم بمطلق المعاصرة.

2- من تكلم فيهم من رجال مسلم 160 ومن تكلم فيهم من رجال البخاري 80، مع ملاحظة أن من تكلم فيهم كان البخاري معاصرًا لهم وممارسًا لأمورهم فهو أدرى بهم.

3- أن البخاري محاولة أولى ومسلم محاولة ثانية ولا شك أن المحاولة الثانية استفادت من الأولى.

المجتبى

مؤلفه:

أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي الخراساني. ولد عام 225هـ وسمع من سعيد واسحق بن راهويه وغيرهم من أئمة الحديث بخراسان والحجاز والعراق ومصر والشام والجزيرة.

وقد برع في علم الحديث وتفرد بالمعرفة والإتقان وعلو الإسناد وكان "أحفظ من مسلم" بن الحجاج. وسنن النسائي أقل السنن حديثًا ضعيفًا، وقد اختار منها كتابه "المجتبى" وتوفى عام 303هـ.

وقد سئل عن سننه فقال: "فيها الصحيح والحسن وما يقاربها، فقيل له "ميز لي الصحيح من غيره" فصنف سننًا صغرى. فقد ذكر بعضهم أن النسائي لما صنف السنن الكبرى أهداه إلى أمير الرملة. فقال له الأمير "أكل ما في هذا صحيح؟" قال "لا" قال فجرد الصحيح" فصنف المجتبى.

قال ابن رشيد: كتاب النسائي أبدع الكتب المصنفة في السنن وأحسنها تصنيفًا، وكأن كتابه بين جامع البخاري ومسلم مع حظ كثير من بيان العلل،

وبالجملـــة فهـــو أقــل الكتب بعد الصحيحين حديثًا ضعيفًا ورجلاً مجروحًا ويقاربه كتاب أبي داود وكتاب الترمذي ومقابله من الطرف الآخر كتاب ابن ماجـــه، فإنـــه تفـــرد فيه بإخراج أحاديث عن رجال متهمين بالكذب وسرقة الأحاديث وبعض تلك الأحاديث لا تعرف إلا من جهتهم.

سنن أبي داود

مؤلفه :

ســـليمان بـــن الأشعث السجستاني. ولد عام 202هـــ. وسمع الحديث من أحمد وسليمان بن حرب وروى عنه خلائق كثيرون منهم الترمذي والنسائي، توفي بالبصرة عام 275هـــ.

روى ســـننه أهل بغداد وعرضت على الإمام أحمد بن حنبل فاستجادها. قـــال الخطابي: "هي أحسن وضعًا وأكثر فقهًا من الصحيحين" وقال الغزالي: "أنهـــا تكفـــي المجتهد في أحاديث الأحكام" وتبعه أئمة على ذلك وهو مؤلف على أبواب الفقه.

وأعـــلا مـــا في سنن أبي داود من الثابت ما أخرجه الشيخان وذلك نحو شطر الكتاب. ثم يليه ما أخرجه أحد الشيخين ورغب عنه الآخر. ثم يليه ما رغـــبا عـــنه وكان إسناده جيدًا سالمًا من شذوذ وعلة. ثم يليه ما كان إسناده صـــالحًا وقـــبله العلماء لمجيئه من وجهين لينين فصاعدا. ثم يليه ما ضعف إسناده لنقص حفظ راويه، فمثل هذا لا يسكت عنه أبو داود غالبًا. ثم يليه ما كـــان بـــيّن الضعف من جهة رواته فهذا لا يسكت عنه أبو داود بل يوهنه. وكان يخرج الإسناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره لأنه أقوى عنده من رأى الرجال.

جامع الترمذي

مؤلفه :

التـــرمذي هـــو أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي. ولد عام 200هـــ وكانت وفاته بترامذ في أواخر رجب عام 279هـــ. سمع الحديث

مــن الــبخاري وغيره من مشايخ بخارى. وكان إمامًا ثقة حجة. ألف كتاب السنن والعلل. وكان ضريرًا. روى الحاكم عن عمر بن علك أنه قال: "مات البخاري ولم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى في العلم والورع والزهد".

ويمتاز الكتاب بقلة التكرار وأغلب ما فيه من الحديث الحسن وهو أصل في معرفة الحسن.

وجامع الترمذي على أربعة أقسام:

1- قسم مقطوع بصحته.

2- وقسم على شرط أبي داود والنسائي.

3- وقسم أبان عن علته.

4- وقســم أبــان عنه فقال: ما أخرجت في كتابي هذا إلا حديثًا عمل به بعض الفقهاء سوى حديث "فإن شرب في الرابعة فاقتلوه" وحديث "جمع بين الظهــر والعصر بالمدينة من غير خوف ولا سفر". وقال أيضًا: ذكرت فيه الصحيح ما يشبهه ويقاربه.

وقــد كان يذكر في كل باب أصح ما يعرفه في ذلك الباب. وقال "ما كان فــي كتابي من حديث فيه وهن شديد بينته، وما لم أذكر فيه شيء فهو صالح وبعضها أصح من بعض".

سنن ابن ماجه

مؤلفه :

أبو عبد الله محمد بن يزيد بن عبد الله بن ماجه القزويني. ولد عام 207 هــ وطلب الحديث ورحل في طلبه وطاف في البلاد حتى سمع من أصحاب مالك والليث بن سعد. وروى عنه خلائق وكان أحد الأعلام وألف السنن.

وقد كان العلماء يعدون أصول السنة خمسة ولم يضيفوا سنن ابن ماجه إلا عــام 600هــ، فعله ابن الطاهر المقدسي. وقد اتفق على أن يعد ما انفرد به ابن ماجه من الضعيف. وهو مؤلف على أبواب الفقه.

قال الترمذي "قد كان ابن ماجه حافظًا صدوقًا واسع العلم وإنما غض من رتبة سننه ما في الكتاب من المناكير وقليل من الموضوعات".

وقال ابن رشيد: "تفرد فيه بإخراج أحاديث عن رجال متهمين بالكذب وسرقة الأحاديث وبعض تلك الأحاديث لا تعرف إلا من جهتهم".

موطأ مالك

مؤلفه:

الإمام مالك بن أنس بن عامر فقيه الحجاز وسيده في وقته بالعلم. حدث عنه أمم لا يكادون يحصون، ومع هذا لم يجلس للفتوى حتى شهد له سبعون من جلة العلماء أنه أهل لذلك.

ولد عام 93هـ وتوفى عام 179هـ زمن هارون الرشيد. ومكث عمره الطويل ملازمًا لمدينة الرسول فلم يبرحها. وكان ﷺ مهيبًا جليلاً. قال الشافعي: "إذا ذكر العلماء فمالك النجم، وما أحد أمن عليّ من مالك" ولهذا رحل إليه للأخذ عنه كثير من العلماء والفقهاء من مصر والمغرب ومن غيرهما.

وكان يجل العلم والعلماء أكثر من إجلاله لأصحاب الجاه والسلطان ويعمل على نشر علمه على العامة والخاصة على سواء لديه في المجلس. بعث هارون الرشيد إلى مالك يستحضره مجلسه ليسمع منه ابناه الأمين والمأمون، فقال له: "يا أبا عبد الله ينبغي أن تختلف إلينا حتى يسمع صبياننا منك الموطأ". قال قلت: "أعز الله أمير المؤمنين إن هذا العلم منكم خرج، فإن أنتم أعززتموه يعز وإن أذللتموه ذل. والعلم يؤتى ولا يأتي". فقال: "صدقت أخرجا إلى المسجد حتى تسمعا مع الناس". قال مالك: "بشريطة ألا يتخطيا رقاب الناس ويجلسا حيث ينتهي بهم المجلس". فحضراه بهذا الشرط. ولما حج الرشيد وصار إلى المدينة أرسل إليه ليحمل إليه الموطأ فرفض الذهاب إليه، فقال الرشيد: "والله لا نسمع إلا في بيتك".

وقد أوذي مالك أذىً شديدًا فضربه جعفر بن سليمان والي المدينة بالسياط لمـا نسـب إليه من أن البيعة لا تصح مع الإكراه، ومعنى هذا أن بيعة بني العباس باطلة.

ويـرى آخـرون أن سـبب هذه المحنة إفتاؤه بتحريم زواج المتعة على خلاف ما كان يرى عبد الله بن عباس جد العباسيين.

وللإمام مالك تآليف أخرى إلا أنه لم يبق منها إلا الموطأ.

الموطأ:

قال الشافعي: "أصح الكتب بعد كتاب الله موطأ مالك".

ويلاحـظ أن قـول الشـافعي هذا ﷺ كان قبل البخاري ومسلم فقد توفي الشـافعي عـام 204هـ. واتفق أهل الحديث على أن جميع ما في الموطأ صـحيح على رأي مالك ومن وافقه، وأما على رأي غيره فليس فيه مرسل ولا مـنقطع إلا قد اتصل السند به من طرق أخرى فهي صحيحة أيضًا من هـذا الوجه. ولم يزل العلماء يخرجون أحاديثه ويذكرون متابعاته وشواهده ويشرحون غريبه ويضبطون مشكله ويبحثون عن فقهه ويفتشون عن رجاله إلـى غايـة ليس بعدها غاية. ويعتبر موطأ مالك من كتب الطبقة الأولى في الحـديث مع صحيحي البخاري ومسلم. وهو كتاب جليل في الحديث والفقه ولعلـه أول كـتاب من نوعه في أسلوبه وفي طريقته. جمع فيه ما قوى من حديث أهل الحجاز وأضاف إليه أقوال الصحابة وفتاوى التابعين ثم رتبه بعد ذلـك كلـه على أبواب الفقه. وقد عمل فيه تأليفًا وتهذيبًا نحو أربعين عامًا. وسـماه بالموطأ لأنه وطأ ومهد به للناس ما أشتمل عليه من الحديث والفقه. وقد طبع الموطأ مرارًا بالهند ومصر.

ولجلالـة هذا الكتاب أراد غير واحد من الخلفاء حمل الناس عليه ليكون لهـم إمامًـا ومرجعًا. أراد ذلك المنصور ثم المهدي ثم الرشيد ولكن الإمام رفـض. فلما أراد الرشيد الشخوص إلى العراق قال لمالك: "ينبغي أن تخرج معـي فإني عزمت أن أحمل الناس على الموطأ كما حمل عثمان الناس على

القــرآن!" فقــال ﷺ: "أما حمل الناس على الموطأ فليس إلى ذلك سبيل لأن أصــحاب الرسول ﷺ افترقوا بعده في الأمصار فحدثوا. فعند أهل كل مصر علــم، وقد قال رسول الله ﷺ **"اختلاف أمتي رحمة"**. وأما الخروج معك فلا ســبيل إلــيه! قال رسول الله ﷺ: **"سيخرجون بعدي من المدينة لأجل الدنيا والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون"** وقال: **"المدينة تنفي خبثها"**. وفي بعض الــروايات أن المنصــور أو الرشيد أراد تعليق الموطأ بالكعبة وتوزيعه في الآفاق وحمل الناس عليه حسمًا لمادة الخلاف.

وقد جمع مالك ﷺ موطأه من مائة ألف حديث ثم لم يزل ينقص منه حتى انتهــى إلــى خمسمائة. والمسند من الموطأ مائتان والمرسل ثمان وعشرون ومائــتان والموقــوف ثلاث عشرة وستمائة وأقوال التابعين خمس وثمانون ومائتان. وعرضه على سبعين فقيهًا مدنيًا ورواه عنه أكثر من ألف.

فقه الحديث

الاحتجاج بالأحاديث

أجمع المسلمون على أن سنة رسول الله ﷺ حجة في الدين ودليل من أدلة الأحكام. ودل على ذلك كتاب الله الذي هو أصل الشريعة. قال تعالى:﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا ﴾[الحشر: 7]. وروى عن عبد الرحمن بن يزيد أنه رأى مُحرمًا عليه ثيابه فنهاه فقال ائتني بآية من كتاب الله تنزع ثيابي فقرأ عليه آية ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ . . . ﴾ .

والأحاديــث المتواترة قطعية الورود عن الرسول ﷺ، والسنة المشهورة قطعية الورود عن الصحابي، وسنة الآحاد ظنية الورود عن الرسول ﷺ. وقد أقــر العلمــاء بوجود كثير من الأحاديث الضعيفة بل الموضوعة. ولكن من يــرجع إلــى كتب الرجال وهي الكتب التي تبحث في أخلاق الرجال الرواة وصــفاتهم وتواريخ حياتهم ولو لم يرو الراوي إلا حديثًا واحدًا وتطبق عليه شــروط العدالة والضبط التي كتبها علماء الجرح والتعديل يقف على المنهج

العلمـــي الـــذي استند إليه علماء الحديث وجامعوه، وكذلك عن الروح التي صـــاحبت هـــذا الجمـــع بصورة لم يسجل التاريخ حتى إبان الحركة العلمية الحديثة ما يقف معه في مضمار واحد.

لقـــد اشـــترطوا فـــي الراوي العدالة والضبط، فلا خير عندهم في العابد المتبتل المنصرف إلى الله إذا عرف عنه نسيان أو غفلة ويقولون فيه: "تقبل دعوته ولا تقبل روايته"، ووضعوا للثقات كتبًا وللضعفاء كتبًا. ثم اتجهوا إلى نص الحديث فبحثوا هل معناه مما يصح أم لا. كما بحثوا كل ما يتصل بحياة الراوي وهل أثرت فيه ظروف سياسية أو اجتماعية فحملته أن ينهج نهجًا أو يمـــيل إلى ناحية دون أخرى. بل بحثوا في حالته النفسية والشخصية وأثرها فـــيما روى. مـــثال ذلك نرى ابن خلدون يعلل قلة رواية أبي حنيفة للحديث فـــيقول: "إنه ضَعَّفَ رواية الحديث اليقيني إذا عارضها الفعل النفسي" فهو لا يقـــبل الحـــديث إلا إذا قـــارن الـــرواية على طبيعة الراوي النفسية وبيئته الاجتماعـــية. روى ابن عمر عن رسول الله ﷺ أنه قال: "**من اقتنى كلبًا إلا كلـــب صيد أو ماشية انتقص من أجره في كل يوم قيراطان**". فقالوا كان أبو هريـــرة يـــروي الحديث: "**إلا كلب ماشية أو كلب زرع**" فنقد الحديث لأن أبا هريرة كان له زرع. قد يقال أن في هذا بعض التجني، ولكنه بدون شك يقدم الحيطة والدقة.

وبلغت دقة البحث أن إذا قال فلان رويت عن فلان بحثوا عن تاريخ كل مـــنهما وهل تلاقيا وهل أدرك كل منهما صاحبه أم لا. ولم يقبلوا الحديث إذا أتـــى عـــن طـــريق من تقرب إلى السلطان. وكان عمر بن الخطاب لا يقبل الحديث إلا بشاهدين. وقارنوا كل رواية بأختها. ولقد روي عن البخاري أنه رفض رواية الحديث عن شخص أشار إلى إبله إشارة يفهم منها أنه سيقدم لها الطعام وكان يحتال عليها ليمسكها، لأن من يكذب على البهائم قد لا يستحي أن يكذب على الناس.

فالسنة المتواترة والسنة المشهورة والصحيح من سنة الآحاد واجبة الإتباع وقد جعلها القرآن كذلك حيث قال: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾ [النساء: 80]. وقال ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾[النساء: 59] .

مكانة السنة من القرآن

السنة في المرتبة الثانية من الكتاب. يدل على ذلك أمور:

1- فهـــي إما بيان للكتاب وشرح له أو زيادة على ذلك. وشأن البيان أن يكون في المرتبة الثانية من المبين. فالنص الأصلي أساس والتفسير بناء عليه وما شأنه التفسير فهو في رتبة متأخرة عن الأساس. وإن لم تكن السنة بياناً للقـــرآن فـــلا تعتبر إلا بعد ألا يوجد في الكتاب وذلك أيضًا دليل على تقدم اعتبار الكتاب.

فالسنة شارحة القرآن ومفسرته. فهي تعين محتمله وتقيد مطلقه وتخصص عامه. فالقرآن يقول في الزكاة ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم ﴾[التوبة: 103] فخصصت السنة الزكاة على بعض المال. وحرم القرآن الجمع بين الأم وبنتها وبين الأختين. وأطلق ما وراء المحرمات المذكورات في آية ﴿ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ ﴾[النساء: 24]. فقيدت السنة هذا الإطلاق ومنعت نكاح المرأة على عمتها أو خالتها. وأمر القرآن بالصلاة وفسرتها السنة ركوعًا وسجودًا وبينت مواقيتها وسائر أحكامها. أحل القرآن الطيبات وحرم الخبائث وترك ما بين ذلك فحرمت السنة كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير، ونهى عن أكل لحوم الحمر الأهلية وقال أنها رجس. كما ألحق الضب والأرنب وأشباههما بأصل الطيبات. وأحل الله من المشروبات ما ليس بمسكر كالماء واللبن والعسل، وحرم الخمر لما فيها من إزالة العقل الموقعة للعداوة والبغضاء والصد عن ذكر الله وعن الصلاة فوقع بينهما ما ليس بمسكر حقيقة ولكنه يوشك أن يسكر وهو نبيذ الدُّبَّاء والمزفَّت والمُقَيَّر وغيرها فنهى عنه إلحاقًا لها بالمسكرات سدًا للذريعة.

وأحل الله صيد البحر وحرم الميتة فدارت ميتة البحر بين الطرفين فقال ﷺ: "**هو الطهور ماؤه الحل ميتته**". وحرم الله الميتة وأباح المذكاة (المذبوحة) ودار الجنين الخارج من بطن المذكاة بين الطرفين فقال ﷺ: "**ذكاة الجنين ذكاة أمه**". وقال الله في توريث البنات ﴿ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ﴾[النساء: 11] وسكت عن البنتين فألحقتهما السنة بما فوق الاثنتين. وذكر الله دية النفس ولم يذكر دية الأطراف فبين الحديث من دياتها ما وضح به السبيل.

قـيل لمطرف بن عبد الله: لا تحدثونا إلا بالقرآن. فقال مطرف: "والله ما نريد بالقرآن بدلاً، ولكن نريد من هو أعلم منا بالقرآن". فيأتي القرآن بالحكم وتقوم السنة بشرح كيفيته وأسبابه وشروطه وموانعه ولواحقه. كما قد تستقل السنة بالتشريع.

وقد يقول قائل: كيف تستقل السنة بالتشريع وقد نص القرآن على أنه قد حوى كل شيء فقال: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾[المائدة: 3]، وقال: ﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ ﴾[الأنعام: 38].

والجـواب: أنه ما من شيء في السنة إلا وله أصل في القرآن دل عليه دلالـة إجمالـية أو تفصيلية أدركه وفهمه رسول الله ﷺ، ونفهمه نحن أحياناً ويغـيب عنا أحياناً فلا ندركه. وقد يقيس الرسول على القرآن فيصدر حكمه قياسًا. فقد حرم الله الجمع بين الأم وابنتها منعًا لقطع الأرحام وحرم الرسول الجمـع بـين المـرأة وعمتها أو خالتها وأورد السبب فقال: "**فإنكم إن فعلتم قطعتم أرحامكم**".

ونحن ربما تعجب حينما نسمع ابن عباس وهو يقرر أن المولود قد يولد لستة أشهر وأن القرآن يقرر ذلك ولا نرى في القرآن آية تذكر ذلك، ولكنه استنتجها من مقارنة آية ﴿ وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا ﴾[الأحقاف: 15]، وآية

﴿ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ ﴾[لقمان: 14]. فهذا اجتهاد ابن عباس قد يخفى على الكثيرين ما لم يفسره. فرسول الله ﷺ أولى وما ينطق عن الهوى.

وليس معنى قضاء السنة على الكتاب بتخصيص عامه وتقييد مطلقه أنها تقدم عليه في الاعتبار، بل معنى ذلك أنها تبين المراد به فبيان السنة هو مراد الكتاب، فكأن السنة بمنزلة التفسير والشرح للكتاب، يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾[النحل: 44]. فإذا قال تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا ﴾[المائدة: 38] بينت السنة أن القطع يكون من الكوع وأن المسروق الذي فيه القطع يشترط النصاب فأكثر، من حرز. فهذا هو المعنى المراد من الآية لا أن السنة أثبتت هذه الأحكام دون الكتاب.

يقول الشيخ الخضري: كما إذا بين لنا أحد المفسرين معنى آية أو حديث فعملنا بمقتضاه فلا يصح أن نقول إن عملنا بقول المفسر فلان دون أن نقول عملنا بقول الله أو قول رسوله.

2- الكـتاب مقطوع بصحته بينما السنة مظنونة. والقطع فيها إنما يصح على الجملة لا على التفصيل بخلاف الكتاب فإنه مقطوع به جملة وتفصيلاً. والمقطـوع به مقدم على المظنون. ولا يوجد في السنة من متواترها القولي الكثير.

3- يؤكد معنى نزول السنة في المنزلة الثانية من الكتاب ما ورد في ذلك من أخبار. مثال ذلك حديث معاذ بن جبل المشهور حينما بعثه النبي ﷺ إلى اليمن فقال له: "**بم تقضي؟**" قال: "بكتاب الله" قال: "**فإن لم تجد؟**" قال: "فبسنة رسوله". قال: "**فإن لم تجد؟**" قال: "برأيي". (رواه أبو داود والترمذي). ومثله عـن ابن مسعود "**من عرض له منكم قضاء فليقض بما في كتاب الله، فإن جاء ما ليس في كتاب الله فليقض بما قضى به نبيه ﷺ**".

المذاهب في العمل بأحاديث الآحاد

أولاً: أبو حنيفة يشترط للعمل بأحاديث الآحاد:

1- ألا يعمل الراوي بخلاف ما رواه.

2- ألا يكــون الحديث واردًا فيما يتكرر من الأمور وتعم به البلوى وإلا لو صح لوجب أن يشتهر ويستفيض أو يتواتر.

3- ألا يكــون مخالفًا للقياس والأصول الشرعية إذا كان راويه غير فقيه (مثل أبي هريرة).

ثانيًا: مالك يشترط ألا يخالف الحديث عمل أهل المدينة.

ثالــثًا: الشــافعي يشــترط صــحة السند والاتصال. وعلى ذلك لم يعمل بالمرسل إلا مراسيل سعيد بن المسيب.

رابعًا: أحمد بن حنبل يشترط صحة السند والاتصال ويعمل بالمراسيل.

وقد ذهبت القدرية والرافضة وبعض أهل الظاهر إلى أنه لا يجب العمل بحديث الواحد.

أقسام ما دون علم الحديث

قــال ولي الله الدهلوي في الحجة البالغة: اعلم أن ما روي عن النبي ﷺ ودون في كتب الحديث على قسمين:

أحدهما: ما سبيله سبيل تبليغ الرسالة وفيه قوله تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾[الحشر: 7]. منه علوم المعاد وعجائب الملكوت وهذا كله مستند إلى الوحي. ومنه شرائع وضبط للعبادات والارتفاقات، وهذه بعضها مستند إلى الوحي وبعضها مستند إلى الاجتهاد، واجتهاده ﷺ بمنزلة الوحي لأن الله تعالى عصمه من أن يتقرر رأيه على خطأ. وليس يلزم أن يكون استنباطه من المنصوص كما يظن بل أكثره أن يكون علمه الله تعالى مقاصد الشرع وقانون التشريع والتيسير والأحكام فبين المقاصد المتلقاة بالوحي بذلك القانون. ومنه حكم مرسلة ومصالح مطلقة لم

يوقنها ولم يبين حدودها كبيان الأخلاق الصالحة وأضدادها، ومستندها غالبًا الاجتهاد بمعنى أن الله تعالى علمه قوانين الارتفاقات فاستنبط منها حكمة وجعل فيها كلية. ومنه فضائل الأعمال ومناقب العمال وأرى أن بعضها مستند إلى الوحي، وبعضها إلى الاجتهاد.

وهذا القسم هو الذي نقصد شرحه وبيان معانيه.

وثانيهما: ما ليس من باب تبليغ الرسالة، وفيه قوله ﷺ "**إنما أنا بشر، إذا أمـــرتكم بشـــيء من دينكم فخذوا به وإذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر**". (رواه مسلم). وقوله في قصة تأبير النخل: "**فإني إنما ظننت ظنا، ولا تؤاخذونـــي بـــالظن ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئًا فخذوا به فإني لم أكذب على الله**". (رواه مسلم) فمنه الطب كقوله: "**عليكم بالأدهم الأقرح**". ومستنده التجـــربة. ومنه ما فعله على سبيل العادة دون العبادة وبحسب الاتفاق دون القصـــد. قـــال زيد بن ثابت "كنت جاره فكان إذا نزل عليه الوحي بعث إليّ فكتبته له فكنا إذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا وإذا ذكرنا الآخرة ذكرها معنا وإذا ذكـــرنا الطعام ذكره معنا وكل هذا أحدثكم عن رسول الله ﷺ. ومنه ما قصد به مصلحة جزئية يومئذ وليس من الأمور اللازمة لجميع الأمة وذلك مثل ما يأمر به الخليفة من تعبئة الجيوش وتعيين الشعار، ومنه حكم وقضاء خاص وإنما كان يتبع فيه البينات والأيمان وهو قوله ﷺ لعلي رضي الله عنه: "**الشاهد يرى ما لا يراه الغائب**" (رواه أحمد).

مختلف الحديث

إذا خالـــف حديث حديثًا آخر لزم أن لا نذهب إلى واحد منهما دون غيره إلا بســـبب يدل على أن الذي ذهبنا إليه أقوى من الذي تركنا كأن يكون أحد الحديثـــين أشـــبه بكتاب الله. فإن لم يكن فيه نص من الكتاب قدم الأثبت كأن يكون ما رواه أعرف إسنادًا وأشهر بالعلم والحفظ أو يكون روى الحديث من أكثر من وجه والذي تركناه يكون مرويًا من وجه واحد، أو يكون الذي ذهبنا

إليه أشبه بسنن رسول الله ﷺ وأولى بما يعرف أهل العلم وأوضح في القياس أو يماثل الذي عليه الأكثر من صحابة الرسول ﷺ.

وجوه الترجيح بين ما ظاهره التعارض

طـريقة الصـحابة والتابعـين وتابعيهم من بعدهم العمل بالراجح وترك المرجوح. وطرق الترجيح كثيرة. قد تكون باعتبار الإسناد أو باعتبار المتن أو باعتبار المدلول أو باعتبار أمر خارج.

الترجيح باعتبار الإسناد:

1- الترجيح بكثرة الرواة فيرجح ما رواته أكثر على ما رواته أقل.

2- ترجح رواية الكبير على رواية الصغير لأنه أقرب إلى الضبط إلا أن يعلم أن الصغير مثله في الضبط أو أكثر منه ضبطًا.

3- تـرجح روايـة مـن كان فقيهًا على من لم يكن كذلك لأنه أعرف بمدلولات الألفاظ.

4- ترجح رواية الأوثق (بالعدالة).

5- ترجح رواية الأحفظ (بالضبط).

6- ترجح رواية الخلفاء الأربعة رواية من سواهم.

7- ترجح رواية صاحب الواقعة على رواية غيره لأنه أعرف بالقصة.

8- ترجح رواية من كان مباشرًا لما رواه دون الآخر.

9- تـرجح رواية من كان كثير المخالطة للنبي دون الآخر لأنها تقتضي زيادة الإطلاع.

10- تـرجح روايـة مـن ثبتت عدالته بالتزكية رواية من ثبتت عدالته بمجرد الظاهر.

11- أن يكون المزكون لأحدهما أكثر من المزكين للآخر.

12- ترجح رواية من يوافق الحفاظ على رواية من ينفرد عنهم في كثير من رواياته.

13- تــرجح رواية من دام حفظه وعقله ولم يختلط على من اختلط في آخر عمره ولم يعرف هل روى الخبر حال سلامته أو حال اختلاطه.

14- تــرجح رواية من تأخر إسلامه لاحتمال أن يكون ما رواه من تقدم إسلامه منسوخًا.

15- ترجح رواية من ذكر سبب الحديث على من لم يذكره.

16- تــرجح الأحاديــث التــي في الصحيحين على الأحاديث الخارجة عنهما.

17- تقــدم روايــة من لم ينكر عليه من رواية من أُنكر عليه فإن وقع التعارض في بعض هذه المرجحات فعلى المجتهد أن يرجح بين ما تعارض منها.

الترجيح باعتبار المتن:

1- يقدم الخاص على العام.

2- تقدم الحقيقة على المجاز إذا لم يغلب المجاز.

3- يقدم ما كان حقيقة شرعية أو عرفية على ما كان حقيقة لغوية.

4- يقدم ما كان مستغنيًا عن الإضمار في دلالته على ما هو مفتقر إليه.

5- يقــدم الدال على المراد من وجهين على ما كان دالاً عليه من وجه واحد.

6- يقــدم مــا كان فيه الإيماء إلى علة الحكم على ما لم يكن كذلك لأن دلالة المعلل أوضح من دلالة غير المعلل.

7- يقدم المقيد على المطلق.

الترجيح باعتبار المدلول:

1- يقدم ما كان مقررًا لحكم الأصل والبراءة على ما كان ناقلاً.

2- يقدم ما كان أقرب إلى الاحتياط.

3- يقدم المُثْبَت على المنفى لأن مع المثبت زيادة علم.

4- يقدم ما كان حكمه أخف على ما كان حكمه أغلظ.

الترجيح باعتبار أمور خارجة:

1- يقدم ما عضده دليل آخر على ما لم يعضده دليل آخر.

2- يقدم القول لأن له صيغة على الفعل لأنه لا صيغة له.

3- يقــدم مـــا كان فيه التصريح على ما لم يكن كذلك كضرب الأمثال. (ترجيح العبارة على الإشارة).

4- يقــدم ما عمل عليه أكثر السلف على ما ليس كذلك لأن الأكثر أولى بإصابة الحق.

5- يقدم ما وافق عمل الخلفاء الأربعة.

6- يقدم ما وافق عمل أهل المدينة.

7- يقدم ما كان أشبه بظاهر القرآن.

الناسخ والمنسوخ

قال الحافظ ابن حجر في شرح النخبة: يعرف النسخ بأمور:

1- أصـــرحها: ما ورد في النص كحديث بريدة عن رسول الله ﷺ "**كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكر الآخرة**" (رواه مسلم).

2- ومنها ما يجزم الصحابي بأنه متأخر كقول جابر "كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار. (رواه أصحاب السنن).

3- ومنها ما يعرف بالتاريخ وهو كثير. وليس منها ما يرويه الصحابي المتأخـــر الإسلام معارضًا لمتقدم عنه لاحتمال أن يكون سمعه من صحابي آخر أقدم من المتقدم المذكور أو مثله فأرسله. لكن أن وقع التصريح بسماعه لـــه من النبي ﷺ فيتجه أن يكون ناسخًا بشرط أن يكون لم يتحمل عن النبي ﷺ شيئًا قبل إسلامه. أهـــ.

ويجوز أن ينسخ الخبر المتواتر بمثله والآحاد بمثله وبالمتواتر ولا يجوز نسخ المتواتر بالآحاد وعلى هذا الجمهور.

ويجـــوز نســـخ الســـنة بالقرآن والقرآن بالسنة وبه قال الجمهور ومنعه الشافعي.

أسباب اختلاف الصحابة في الفروع

قال ولي الله الدهلوي في "الحجة البالغة" ما خلاصته: "لم يكن الفقه مدونًا في زمان رسول الله ﷺ ولم يكن البحث في الأحكام يومئذ مثل أبحاث الفقهاء بعد ذلك. كان الرسول ﷺ يتوضأ فيرى الصحابة وضوءه فيأخذون به من غير أن يبين أن هذا ركن وذلك أدب. وكان يصلي فيصلون كما رأوه يصلي ولم يبين أن فروض الوضوء ستة أو أربعة، ولم يفرض أنه يحتمل أن يتوضأ إنسان بغير موالاة حتى يحكم عليه بالصحة أو الفساد، وقلما كانوا يسألونه عن هذه الأشياء. قال ابن عباس: "ما رأيت قومًا خيرًا من أصحاب رسول الله ﷺ، ما سألوه عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض، كلهن في القرآن منهن ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾[البقرة: 217]، ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ﴾[البقرة: 222] قال: ما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم". وكان عمر بن الخطاب يلعن من سأل عما لم يكن. وقال القاسم: إنكم تسألون عن أشياء ما كنا نسأل عنها وتنقرون (تفتشون) عن أشياء ما كنا ننقر عنها، تسألون عن أشياء ما أدري ما هي ولو علمناها ما حل لنا أن نكتمها.

وكـان أبو بكر وعمر إذا لم يكن لهما علم في المسألة يسألون الناس عن حديث الرسول ﷺ. قال أبو بكر ﷺ: ما سمعت رسول الله ﷺ قال فيها شيئًا -يعني الجدة- وسأل الناس، فلما صلى الظهر قال: أيكم سمع رسول الله قال فـي الجـدة شـيئًا؟ فقال المغيرة بن شعبة: أنا. فقال: ماذا قال؟ قال أعطاها رسول الله ﷺ سدسًا. قال أيعلم ذلك أحد غيرك؟ فقال محمد بن سلمة: صدق. فأعطاها أبو بكر السدس. وروى الشيخان عن أبي موسى قال: استأذنت على عمـر ثلاثًا فلم يؤذن لي، وكأنه كان مشغولاً، فرجعت، ففرغ عمر فقال: ألم أسـمع صـوت عبد الله بن قيس؟ ائذنوا له. قيل قد رجع فدعاني فقلت "كنا نؤمـر بـذلك" فقال: تأتيني على ذلك بالبينة. فانطلقت إلى مجلس الأنصار فسـألتهم فقالوا لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا أبو سعيد الخدري، فذهبت

بأبـــي ســـعيد الخـــدري، فقال عمر: أَخَفِيَ عليّ هذا من أمر رسول الله ﷺ؟ ألهاني الصفق بالأسواق؟" وزاد في الموطأ "فقال عمر لأبي موسى أما إني لم أتهمك ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله ﷺ". وقال علي بن أبي طالب ﷺ "كنت إذا سمعت من رسول الله حديثًا نفعني الله بما شاء أن ينفعني منه وإذا حدثني أحد استحلفته فإذا حلف لي صدقته". (رواه أحمد والسنن).

رأى كـــل صـــحابي ما يسره الله له من عبادة الرسول وفتاواه وأقضيته فحفظهـــا وعقلهـــا وعرف لكل شيء وجهًا من قبل حقوق القرائن به فحمل بعضها على الإباحة وبعضها على النسخ لأمارات وقرائن كانت كافية عنده. ولم يكن العمدة عندهم إلا وجدان الاطمئنان والثَّلج من غير التفات إلى طرق الاستدلال. وانقضى عصره الكريم وهم على ذلك.

ثم أنهم تفرقوا في البلاد وصار كل واحد مقتدٍ ناحية من النواحي فكثرت الوقائـــع ودارت المســـائل فاستفتوا فيها فأجاب كل واحد حسب ما حفظه أو اســـتنبط فـــإن لم يجد اجتهد برأيه وعرف العلة التي أدار الرسول ﷺ عليها الحكـــم فطـــرد الحكـــم حيـــثما وجدها. فعند ذلك وقع الاختلاف بينهم على ضروب:

أولهـــا: أن صـــحابيًا ســـمع حكمًا في قضية أو فتوى ولم يسمعه الآخر فاجتهد برأيه في ذلك وهذا على وجوه:

1- أن يوافق اجتهاده الحديث مثل ما رواه النسائي وغيره أن ابن مسعود ﷺ ســـئل عـــن امرأة مات عنها زوجها ولم يفرض لها -مهرًا- فقال: لم أر رســـول الله ﷺ يقضـــي فـــي ذلك. فاختلفوا عليه شهرًا وألحوا فاجتهد برأيه وقضـــى فـــي ذلـــك. وقضى بأن لها مهر نسائها لا وَكْس ولا شطط (أي لا نقصان ولا زيادة) وعليها العدة ولها الميراث، فقام معقل بن يسار فشهد بأنه ﷺ قضـــى بمـــثل ذلك في امرأة منهم ففرح بذلك ابن مسعود فرحة لم يفرح مثلها قط بعد الإسلام.

2- أن يخالف اجتهاده الحديث الذي يقع به غالب الظن فيرجع عن اجتهاده إلى الحديث. مثاله ما رواه الأئمة من أن أبا هريرة ﷺ كان من مذهبه أنه من أصبح جنبًا فلا صوم له حتى أخبرته بعض أزواج النبي ﷺ بخلاف مذهبه فرجع.

3- أن يخالف اجتهاده الحديث الذي لا يقع به غالب الظن فلا يرجع عن اجتهاده بل يطعن في الحديث. مثال ذلك ما رواه أصحاب الأصول من أن فاطمة بنت قيس شهدت عند عمر بن الخطاب بأنها كانت مطلقة الثلاث فلم يجعل لها رسول الله ﷺ نفقة ولا سكنى فرد شهادتها وقال: لا أترك كتاب الله بقول امرأة لا ندري أصدقت أم كذبت. لها النفقة والسكنى. وقالت عائشة رضي الله عنها لفاطمة: ألا تتقي الله؟

4- أن لا يصله الحديث أصلاً مثل ما أخرجه مسلم أن ابن عمر كان يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن فسمعت عائشة بذلك فقالت: يا عجبًا لابن عمر هذا يأمر النساء أن ينقضن رؤوسهن، أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن؟ لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد وما أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات.

وثانيها: السهو والنسيان. مثاله ما رواه ابن عمر كان يقول: "اعتمر رسول الله ﷺ عمرة في رجب فقضت عليه عائشة بالسهو.

ثالثها: اختلاف الضبط. مثاله ما روى ابن عمر أو عمر عنه ﷺ من أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه، فقضت عائشة بأنه لم يأخذ الحديث على وجهه. مر رسول الله ﷺ على يهودية يبكي عليها أهلها فقال: "**أنهم يبكون عليها وهي تعذب في قبرها**" فظن العذاب معلولاً بالبكاء فظن الحكم عامًا على كل ميت.

رابعها: اختلافهم في علة الحكم مثل القيام للجنازة، فقال قائل لتعظيم الملائكة فيعم المؤمن والكافر، وقال قائل لهول الموت فيعمهما. وقال الحسن

بـــن علـــي رضي الله عنهما: مُرَّ على رسول الله ﷺ بجنازة يهودي فقام لها كراهية أن تعلو فوق رأسه فيخص الكافر.

خامســـها: اخـــتلافهم في الجمع بين المختلفين نهى الرسول عن استقبال القبلة في الاستنجاء فذهب قوم إلى عموم هذا الحكم وأنه غير منسوخ. ورآه جابـــر يـــبول قـــبل أن يتوفى بعام مستقبل القبلة فذهب إلى أنه نسخ للنهي المـــتقدم. ورآه ابـــن عمر قضى حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام فرد به قـــولهم. وجمع قوم بين الروايتين فذهب الشعبي وغيره إلى أن النهي خاص بالصـــحراء فإذا كان في المراحيض فلا بأس بالاستقبال والاستدبار. وذهب قوم إلى أن القول عام محكم والفعل خاص بالرسول ﷺ ". انتهى مختصرًا.

بسم الله الرحمن الرحيم

أخي

أخـــي فـــي فؤادي وفي مسمعي وفـــي خاطـــري أنت والأضلع
تـــرنمت باســـمك فـــي خلوتي رخـــيم الصـــدى ساحر الموقع
أخـــي في ظلال المنى أنت لي نـــديم وفـــي العاصف الزعزع
أخـــي في حناياك يجرى هواي وروحـــك في الكون تسرى معي
أخـــي إن بسَـــمتَ فعن مَبْسمي وإن أنـــت نُحْـــت فمـــن أدمعي
أخـــي فـــيك أبصـــرني مـــاثلاً وحـــيث حللـــتَ أرى موضعي
أخـــي إن تراءى لعيني الصباح تبيـــنت نـــورك فـــي المطلـــع
أخـــي إن أرقـــتَ وراء الدجي نـــبذت مهـــادي ولـــم أهجـــع
أخـــي لـــن أحِـــسَّ بما لا تحسُّ ولســـت بـــواعٍ ســـوى ما تعي
أحـــس بـــنجواك في الضارعين وتصـــغي لـــنجواي في الخُشَّع
وأرقـــب دمعـــك في الساجدين يســـابق دمعـــي فـــي الـــرُكَّع
أخـــي أنـــا أنـــت فمـــن مَنْهَلِ سُـــقينا الحـــياة ومـــن مشـــرِعِ
أخـــي أنـــا أنـــت فآلامـــنا وآمالـــنا فضـــن مـــن منـــبع
أخـــي نغـــم أنـــت يحلـــو بـــه فمـــي ويهـــش لـــه مســـمعي
أرانـــي مطـــيعك أنـــىَّ تشـــاء ومـــا لبســـلوك بالطـــيِّع
كلانـــا إلـــى الهول بارى أخاه وخلـــف أخـــيه لـــدى المطمـــع
أخي في الرخاء أخي في البلاء أخـــي فـــي المُطَمْـــئِن والمُفْزِع
غـــريبان نحـــن بهـــذا الوجود كمـــا اغتـــرب الزهر في البلقع
أخـــي إن تـــرامت بآبائـــنا شـــكول مـــن الـــدور والأربع
ولاحـــت مبعثـــرة فـــي الفضاء هـــنا موضـــع شط عن موضع
فمـــا نحـــن إلا رعـــاة الحـــياة وكـــل يمـــيل إلـــى مـــرتع

أخـــي لـــن يضير تنادى الرعاة ... إذا مـــا تلاقـــوا لـــدى المرجع
أخـــي قـــد تلاقـــت على بعدها ... شـــتات الخـواطـــر فـــي مجمع
وحـــول بســـاط الهـــدى ضمها ... هـــيام إلـــى ظلـــه الممـــرع
أخـــي بينـــنا نســـب لن يضيق ... بهـــذا الـــزحام مـــن الأفـــرع
أخـــي إنـــه الحق صنع السماء ... وإلهـــام بارئهـــا المـــبدع
حـــياتك حـــبس علـــى صـــونه ... ودون المســـاس بـــه مصرعي
أخـــي إن عصرك عصر القوىّ ... وعصـــر القذيفـــة والمدفـــع
أرى الغـــرب منه استقل الفضاء ... وطـــار بأجـــنحة أربـــع
أذل الحديـــد علـــى بأســـه ... وأرغـــم جامـــدة أن يعـــي
وكـــم خـــارقٌ فوق باع الخيال ... تجلـــت بـــه قـــدرة المصـــنع
أخـــي حُـــث ركبك إن الزمان ... عـــدو البطـــيء أخـــو المسرع
وفـــك القـــيود ونـــحِّ القـــناع ... فمـــا أنـــت للقـــيد والبـــرقع
أخـــي مـــزق الليل إن الصباح ... إذا أنـــت أشـــفقت لـــم يطلـــع
أخـــي خـــذ مكانك فوق النجوم ... وقـــف أنت والشمس في موضع

المراجع

1	قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث	جمال الدين القاسمي
2	أصول الفقه	الشيخ محمد الخضري
3	مفتاح كنوز السنة	الخولي
4	أصول الفقه	زكي الدين شعبان
5	الفقه الإسلامي	دكتور محمد يوسف موسى

فهرس

محتويات الكتاب

مقدمة المركز	3
مقدمة المؤلف	5
السنة	7
قيمة علم الحديث	7
ثواب راوي الحديث	8
الأمر النبوي برواية الحديث	8
هل الحديث من الوحي	8
الحديث القدسي	9
علم مصطلح الحديث	10
أكثر الصحابة حديثًا	11
أكثر الصحابة فتيا	12
أكثر التابعين حديثًا وفتيا	14
تقسيم الحديث من حيث الصحة	14
الحديث الصحيح	14
الصحيح لغيره	15
أقسام الصحيح	15
أصح الأسانيد	16
أثبت البلاد في الصحيح في عهد السلف	16
استطراد	16
نتائج تصحيح الحديث	17
الحسن	18
الحسن لغيره	19

مراتب أسانيد الحسن	19
كتب الحسن	19
الضعيف	19
أنواع من الضعيف	20
رأى من قبل المرسل	22
رأى من رد المرسل	22
رأى وسط	22
مرسل الصحابة	23
مراتب رواة المرسل	23
مراتب المرسل	23
الموضوع	23
أنواع يشترك فيها الصحيح والحسن والضعيف	24
متنوعات	25
أو كما قال	25
الرواية بالمعنى	25
رواية بعض الحديث	26
تجويد الحديث	26
أصح شيء في الباب	26
متفق عليه	26
المتواتر والمشهور وخبر الآحاد	26
مراحل تدوين السنة	27
عصر الرسول	27
القرن الأول والثاني	28
القرن الثالث (تدوين الصحيح)	30

القرن الرابع (تهذيب الحديث)	30
طرق التأليف والتصنيف	31
كتب الحديث	31
الطبقة الأولى	31
الطبقة الثانية	31
الطبقة الثالثة	32
الطبقة الرابعة	32
مشتملاً كتب الحديث	32
الجامع الصحيح للبخاري	34
صحيح مسلم	39
مجتبى النسائي	40
سنن أبي داود	41
جامع الترمذي	41
سنن ابن ماجه	42
موطأ مالك	43
رابعًا: فقه الحديث	45
الاحتجاج بالأحاديث	45
مكانة السنة من القرآن	47
المذاهب في العمل بأحاديث الآحاد	50
أقسام ما دون في علم الحديث	50
مختلف الحديث	51
وجوه الترجيح بين ما ظاهره التعارض	52
الناسخ والمنسوخ	54
أسباب اختلاف الصحابة في الفروع	55

أخي	59
المراجع	60
فهرس المحتويات	61

مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية

مؤسســة فكــرية إسلامية متخصصة أنشئت وسجلت في القاهرة بجمهورية مصر العربية لتعمل على

- إبــراز القواعد والمبادئ التي تضمنتها الشريعة الإسلامية وتيسيرها على الباحثين .
- إجراء الدراسات المقارنة بين أحكام الفقه الإسلامي والنظم الوضعية .
- صــياغة العقود الشرعية صياغة جديدة يتوفر فيها البعد عن الربا والغرر الفــاحش، وتكــوين العقود المتفقة والمتوائمة مع حاجات العصر ومتطلباته وسرعة وضخامة تعاملاته .
- الإسهام في تطوير بحوث الاستثمار المصرفي .
- الاهتمام بنشر وطباعة الكتب التراثية الهامة بتحقيقها ودراستها .
- إعــداد الأدوات والأعمال البحثية لتدعم جهود علماء الشريعة والاقتصاد، والقانــون، وكافــة العلــوم الإســلامية الأخــرى وإعداد الأدلة والكشافات والببلوجرافيات والفهارس والملخصات، وتوفير قاعدة بيانات حديثة ومتجددة في كافة المجالات التي تخدم أهداف الشريعة والاقتصاد والبنوك الإسلامية.

ويستعين المركز لتحقيق أهدافه بوسائل عديدة منها :

1- عقد المؤتمرات والندوات العلمية والفكرية المتخصصة .

2- التعاون مع المراكز البحثية المتخصصة في جميع أنحاء العالم .

3- الاهــتمام بإحــداث تواصل بين المهتمين بالعلوم الاجتماعية والإنسانية ودارســي العلــوم الشــرعية باعتبارهم المهتمين بإيقاع النص على الوجود وإحداث الصلة المطلوبة بينهما .

4- تقديم المشورة العلمية للراغبين من دارسي الماجستير والدكتوراه.

5- يوفر المركز مكتبة علمية موزعة على كافة العلوم والمعارف الإنسانية، وكــذلك دوريات عربية، ورسائل ماجستير ودكتوراه، وهي متاحة للباحثين

والدارســين من شتى بقاع المعمورة بدون رسوم أو اشتراكات طوال اليوم، والمكتبة يتوفر بها عدد من المصنفات النادرة .

6- يتمتع المركز بعلاقات جيدة مع عدد كبير من العلماء المهتمين بالتأصيل الإسلامي للعلوم في العالم .

والمركــز يأمــل بعون الله تعالى أن تكون له فروع في جميع أنحاء العالم، وليمارس من خلالها أنشطته المختلفة، كما يأمل أن يكون هناك أوجه تعاون مع المراكز البحثية المتخصصة في جميع دول العالم .

عنوان المركز: الإدارة 13 ش مرقص حنا متفرع من ش شاهين العجوزة – القاهرة – جمهورية مصر العربية – تليفاكس 7498853

E-Mail: CLES@internetegypt.com

المؤلف في سطور

- مصري من مواليد القاهرة سنة 1926م .
- بكالوريوس تجارة جامعة فؤاد الأول سنة 1946م .
- البنك الأهل المصري 1946 – 1979 ، مدير عام .
- بنك فيصل الإسلامي المصري حتى أغسطس 1987 ، نائب المحافظ
- المصـــرف الإســـلامي الدولي حتى فبراير 1989م ، عضو مجلس الإدارة والعضو المنتدب .
- وسام العلوم والفنون من الطبقة الأولى 1979م .
- عضو نادي الأهرام للكتاب .

كتب المؤلف

استراتيجية الفتوحات الإسلامية

(1) الطريق إلى المدائن (2) القادسية .
(3) سقوط المدائن ونهاية الدولة الساسانية . (4) الطريق إلى دمشق .
(5) الفتح الإسلامي لمصر.

- حجر رشيد والهيروغليفية .
- أطلس تاريخ القاهرة .
- أطلس الفتوحات الإسلامية .
- النقط فوق الحروف .
- التقويم الهجري والميلادي لسنين الفتح .
- الكويت من جزيرة العرب .

سلسة أعلام الصحابة المحاربين

(1) النعمان بن مقرن شهيد نهاوند (2) طليحة بن خويلد .
(3) عدي بت حاتم الطائي (4) محمد بن مسلمة .

سلسلة رسائل محو الأمية الإسلامية

(1) علوم القرآن (2) علم الحديث .